الأمم المتحدة

A/C.1/72/PV.25

# الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة الثانية والسبعون

## اللجنة الأولى

الجلسة **٢٥**

الإثنين، ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد بحر العلوم . . . . . (العراق)

*افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.*

**بنود جدول الأعمال ٥٢ (ب) و ٩٠ إلى ١٠٦** (*تابع*)

**البتّ في جميع مشاريع القرارات والمقررات المقدمة في إطار بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي**

**الرئيس** (*تكلم بالإنكليزية*): نسترشد اليوم بالإجراءات ذاتها التي أوضحتها يوم الخميس ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، الذي كان اليوم الأول للبت في جميع مشاريع المقترحات، وأنا واثق من أن جميع الأعضاء لديهم نسخة من القواعد الأساسية للرجوع إليها.

و نبدأ بالاستماع إلى بقية الوفود التي طلبت الكلمة لتعليل تصويتها أو شرح موقفها بعد اعتماد مشاريع القرارات والمقررات في إطار المجموعة ١ ”الأسلحة النووية“.

وإجمالا، ينتظر ١٧ وفدا أخذ الكلمة، وهي: إسرائيل، هولندا، المكسيك، الأرجنتين وإسبانيا، الفلبين، بيرو، تايلند، فرنسا، فنلندا، إندونيسيا، ماليزيا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، كوبا، بنغلاديش، الاتحاد الروسي والجمهورية العربية السورية. وستستمع اللجنة الآن إلى هذه الوفود. وبعد ذلك، سنتناول مشاريع القرارات والمقررات الواردة في الورقة غير الرسمية ٢.

**السيدة سيهايك – سوروكا** (إسرائيل) (*تكلمت بالإنكليزية*): تقدم إسرائيل ثلاثة تعليلات للتصويت بعد التصويت، بشأن مشاريع القرارات A/C.1/72/L.2 وA/C.1/72/L.42 و A/C.1/72/L.50.

قدمت مجموعة الدول العربية مرة أخرى مشروع القرار A/C.1/72/L.50، المعنون، ”خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط“، وذلك في محاولة مؤسفة لصرف أنظار اللجنة الأولى عن تحديات الانتشار الحقيقية التي تواجهها منطقة الشرق الأوسط. وقد صوتت إسرائيل معارضة للمشروع. وذلك النهج لا يخدم مصالح دول المنطقة ولا مصالح المجتمع الدولي.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)

ولا يكتفي مشروع القرار بتشويه الحقيقة، بل إنه لا يعالج بصورة حقيقية المخاطر الحقيقية المتصلة بأسلحة الدمار الشامل في المنطقة. وهذا الأمر ينبغي أن يقلقنا جميعا، لأن مشروع القرار يقوض أي محاولة لمواجهة التهديدات الإقليمية بصورة فعالة ويحد من فرص إجراء حوار حقيقي وبنّاء بين دول المنطقة.

إن مشروع القرار بعيد كل البعد عن الواقع وعما تعاني منه شعوب منطقة الشرق الأوسط – من اضطرابات وعدم استقرار متزايد وعنف متواصل وتشريد واسع النطاق للسكان وأراض جرى التنازل أو التخلي عنها للإرهابيين. وفي ضوء ذلك، فإن خطر انتشار أسلحة الدمار الشامل لا يمكن تجاهله أو إساءة تفسيره، كما هو الحال في نص مشروع القرار هذا. ويتجاهل واضعو النص الإشارة إلى أن أربعة بلدان في المنطقة – إيران والعراق وسورية وليبيا، وبعضها من مقدمي مشروع القرار نفسه – انتهكت التزاماتها بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ونفذت برامج نووية عسكرية سرية، بما يتعارض مع التزاماتها الدولية. ويتجاهل واضعو مشروع القرار أيضا استمرار تطلعات إيران إلى حيازة الأسلحة النووية وتطوير القذائف التسيارية.

وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أنه منذ بدء تنفيذ خطة العمل الشاملة المشتركة، أجرت إيران أكثر من ٢٠ تجربة إطلاق لقذائف تسيارية قادرة على حمل رؤوس نووية. وكانت هذه القذائف متفاوتة من حيث المدى، بما في ذلك قذيفة مداها ٢٥٠٠ كيلومتر، وهو ما يتجاوز بكثير منطقة الشرق الأوسط. وكُتب على قذيفة منها ”ينبغي محو إسرائيل من على وجه الأرض“؛ وأُطلقت قذيفة أخرى صوب نجمة داوود جرى رسمها على الأرض. ودعا أحدث تقرير للأمين العام (S/2017/515) والصادر عملا بقرار مجلس الأمن ٢٢٣١ (٢٠١٥) إيران إلى الامتناع عن إجراء تجارب القذائف هذه، محذرا من أنها يمكن أن تزيد من حدة التوتر في المنطقة. كما أوضح أن تجارب القذائف الإيرانية لا تتسق مع روح خطة العمل الشاملة المشتركة. وفي ضوء النشاط الهدام لإيران في المنطقة، فضلا عن دعمها للمنظمات الإرهابية هناك – وهو ما يشمل توريد الأسلحة والدعم المالي والتدريب العسكري – من الواضح أن واضعي مشروع القرار هذا قد وجهوا جهودهم توجيها خاطئا.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن مشروع القرار يحول الأنظار عن الفظائع التي حدثت في سورية، ولا سيما جراء استخدام الأسلحة الكيميائية. وفي السنة الماضية وحدها، شهدنا الآثار المترتبة على الهجوم المروع بغاز السارين في خان شيخون والذي أودى بحياة ما لا يقل عن ٨٠ شخصا وأصاب المئات غيرهم بجروح. وقد أصبح استخدام النظام السوري للأسلحة الكيميائية نمطيا، كما شهدنا في العام الماضي. ونأمل في أن يلقي التقرير المقبل لآلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة مزيدا من الضوء على هذه الأعمال الإجرامية.

تشير الاستنتاجات التي توصلت إليها آلية التنفيذ المشتركة إلى وجود نمط مستمر ومثير للقلق يتمثل في استخدام الأسلحة الكيميائية ضد الشعب السوري، حتى بعد انضمام سوريا إلى اتفاقية الأسلحة الكيميائية والتزامها بالتخلي عن القدرات التي تمتلكها وعن أي استخدام للأسلحة الكيميائية. ذلك هام للغاية في ضوء التباينات المستمرة القائمة وعدم الاتساق والثغرات في الإعلانات التي توجهها سوريا إلى منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، والشواغل المتزايدة بشأن قدرات الأسلحة الكيميائية المتبقية لديها، بما في ذلك البحث والتطوير، إذ يمكن لذلك أن يتيح المجال لسوريا لإعادة تأهيل برنامجها المتعلق بالأسلحة الكيميائية.

إن مشروع القرار يريدنا منا أيضا أن ننسى انتشار الأسلحة الكيميائية إلى المنظمات الإرهابية والحالات التي استخدمت فيها تلك الجماعات هذه الأسلحة. إننا نرفض مشروع القرار

برمته. ولن يُكتب النجاح لمحاولات الالتفاف أو اتباع طرق مختصرة من خلال تقديم مشاريع قرارات أحادية الجانب ومنحازة في ساحة متعدد الأطراف. وإذا رغبت الدول الإقليمية حقا في مواجهة المخاطر والتحديات الحقيقية في المنطقة، فينبغي أن تبدأ باعتماد نهج مدروس وصريح يعزز الحوار المباشر، وبناء الثقة والائتمان.

فيما يتعلق بتصويتنا على مشروع القرار المعنون ”معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية“ A/C.1/72/L.42، سأتلو فقط نصا موجزا. وسيكون النص الكامل متاحا على شبكة الإنترنت.

لقد صوتت إسرائيل لصالح مشروع القرار A/C.1/72/L.42، في ضوء موقفها الثابت الداعم للمعاهدة التي وقعت عليها في عام ١٩٩٦. فمنذ إنشاء اللجنة التحضيرية لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، تشارك إسرائيل بنشاط في تطوير جميع عناصر نظام التحقق التابع للمعاهدة. ونقوم بنقل البيانات من محطاتنا المرخّص لها لدراسة الزلازل إلى مركز البيانات الدولي، ونشارك بنشاط في جميع الأنشطة ذات الصلة. إن دعم إسرائيل الكبير ومشاركتها في الأعمال الموضوعية الفنية للجنة التحضيرية ينسجم مع الأهمية التي تعلقها على هذه المعاهدة، وكذلك اعترافها بإسهام المعاهدة في تعزيز السلام والأمن الدوليين. ولهذا السبب، كانت إسرائيل من بين مقدمي القرار ٢٣١٠ (٢٠١٦).

ومهما يكن من أمر، وعلى الرغم من موقفنا الإيجابي من المعاهدة، كما ذكرت من فوري، لم نتمكن من تأييد الصيغة الواردة في مشروع القرار في مجمله A/C.1/72/L.42، وعلى وجه التحديد الفقرة السابعة من الديباجة والفقرة ١ من المنطوق. فالفقرة السابعة من الديباجة تتضمن إشارات إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ومؤتمرات الاستعراض المتصلة بها في القرار الذي يتناول الحظر الشامل للتجارب النووية. ورغم أن كلا المعاهدتين تتناولان المسائل المتصلة بالمجال النووي، فهما مختلفتان من حيث موضوعهما ونطاقهما والتزاماتهما والعضوية فيهما. ووفقا للقانون الدولي، فإن المقررات والقرارات المتخذة في سياق أحد المنتديات لا يمكن فرضها على أعمال المنتديات الأخرى بدون موافقة صريحة من الأخيرة. وفيما يتعلق بالفقرة الأولى، ينبغي الإشارة إلى أن إكمال نظام التحقق شرط مسبق لدخول المعاهدة حيّز النفاذ، وفقا لأحكام المادة الرابعة. وبالنسبة لإسرائيل، يشكل أيضا أحد الاعتبارات الرئيسية للتصديق عليها. وفي حين أُحرز تقدم كبير في تطوير نظام التحقق الخاص بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، لا يزال من الضروري بذل المزيد من الجهود. إنّ الحالة الأمنية الإقليمية في الشرق الأوسط، بما في ذلك الالتزام بالمعاهدة وامتثال دول المنطقة لها، اعتبار رئيسي آخر لتصديق إسرائيل عليها، كما هو الحال بالنسبة لتمتع إسرائيل بمركز متساوٍ في أجهزة لصنع السياسات في منظمة المعاهدة. ولما كانت المجموعة الإقليمية للشرق الأوسط وجنوب آسيا، المحددة في المرفق ١ للمعاهدة، ما برحت مشلولة لقرابة ٢٠ عاما، فإن ذلك يمثل حالة كلا مسوغ لها ويجب حلها.

في معرض تعليل تصويتنا لصالح مشروع القرار A/C.1/72/L.50 المعنون ”معاهدة حظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى“، لم يتم بعد إرساء قدرة معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية للتصدي لتحديات الانتشار، بما في ذلك عدم امتثال الدول لالتزاماتها النووية الدولية. ويصدق هذا بوجه خاص على الشرق الأوسط، حيث إن لدى عدة دول سجلا ضعيفا جداً في الامتثال لالتزاماتها بعدم الانتشار النووي. وموقف إسرائيل الثابت مفاده أن تصور معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية يندرج في مفهوم إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، وهو شرط أساسي مسبق لم يتم الوفاء به.

**السيد غابربايس** (هولندا) (*تكلم بالإنكليزية*): أتناول الكلمة لتعليل تصويت هولندا على مشروع القرار

A/C.1/72/L.35، الذي قدمته اليابان والمعنون ”العمل الموحد بعزم متجدد من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية“، بصيغته التي اعتمدتها اللجنة. تؤيد هولندا تقليديا هذا القرار السنوي. ونتشاطر أهدافه، ولا سيما إحراز مزيد من التقدم بشأن نزع السلاح النووي وإقامة عالم خالٍ من الأسلحة النووية. كما ندعم بقوة مساعيه لبناء الجسور بين الدول والمجموعات التي قد تكون لها آراء مختلفة بشأن أفضل السبل لتحقيق الإزالة الكاملة للأسلحة النووية. وفي هذه الأوقات بالذات، من المهم التركيز على ما نتشاطره بشأن الخطوات التي يمكن أن نتخذها بصورة مشتركة. ونقر ونشيد بنوايا وجهود من قاموا بصياغة النص.

لهذه الأسباب صوتت هولندا مرة أخرى لصالح مشروع القرار. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأوضح موقفنا الوطني بشأن بعض المسائل التي يتطرق لها. فيما يتعلق بالالتزام بنزع السلاح بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، تود هولندا أن تذكر ببعض الالتزامات القائمة بموجب المعاهدة والمتضمنة في الوثائق الختامية لمؤتمرات الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة المعقودة في الأعوام ١٩٩٥، و ٢٠٠٠ و٢٠١٠، التي أكدها من جديد جميع الأعضاء في معاهدة عدم الانتشار. وأود أن أبرز هنا أنها تتضمن، بموجب المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، التعهد الصريح الذي قطعته الدول الحائزة للأسلحة النووية بالقضاء التام على ترساناتها النووية، بهدف نزع السلاح النووي الكامل. إن بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية يظل خطوة هامة نحو تحقيق نزع السلاح. ويؤكد مشروع القرار على نحو ملائم أهمية التقيد بوقف التجارب النووية، مما يبرز التجارب المؤسفة التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وهي دولة مدرجة في المرفق ٢ بموجب المعاهدة. إنّ الاستفزازات التي تقوم بها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لا تخدم إلّا التشديد على الحاجة إلى بدء نفاذ المعاهدة. وتحقيقا لتلك الغاية، ما فتئت هولندا تحث جميع الدول، بما في ذلك الدول الثمانية المدرجة في المرفق ٢، على التوقيع والتصديق عليها. وعندئذ فقط يمكن أن يبلغ حظر التجارب النووية كامل قيمته المعيارية.

وبالمثل، تولي هولندا أهمية كبيرة للتوصل إلى معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية. وكما يشير مشروع القرار، يمكن وينبغي أن تبدأ المفاوضات بشأن معاهدة من هذا القبيل في أقرب وقت ممكن. ومن شأن العمل الذي يضطلع به فريق الخبراء التحضيري الرفيع المستوى المعني بمعاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية أن يساعد في تهيئة الظروف الملائمة للمفاوضات. وإلى أن تبدأ تلك المفاوضات، تنضم هولندا إلى الآخرين في حث جميع الدول على إنشاء الوقف الاختياري إنتاج المواد الانشطارية للأسلحة النووية والإبقاء عليه.

**السيدة غارسيا غيسا** (المكسيك) (*تكلمت بالإسبانية*): يود وفد بلدي أن يعلّل تصويته على مشروع القرار A/C.1/72/L.47 المعنون ”اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية“. لقد صوتت المكسيك لصالح مشروع القرار، وتسلم بأنه بينما نواصل العمل بشأن المفاوضات لوضع واستكمال وتعزيز نزع السلاح النووي، يوجد حاليا صك ملزم قانونا، أنشئ بتأييد ما يقرب من ثلاثة أرباع أعضاء الأمم المتحدة، يحظر الأسلحة النووية ويهدف إلى المساعدة على تحقيق القضاء التام عليها. من هذا المنطلق فإن مشروع القرار الذي يتشاطر تلك الأهداف نفسها ينبغي له ألا يتجاهل هذا الحدث التاريخي، وكان أحرى به أن يتضمن إشارة إلى معاهدة حظر الأسلحة النووية.

لقد أصبحت المعاهدة جزءا من الهيكل القانوني لنزع السلاح النووي وهي أحد الخيارات المتاحة لأي دولة ترغب في إثبات التزامها بنزع السلاح النووي والوفاء به.

وبهذه الطريقة، فإنها توفر إطارا قانونيا يمكن للدول الحائزة للأسلحة النووية من خلاله الوفاء بالتزاماتها في مجال نزع السلاح، وفقا للمادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

وتؤكد المكسيك من جديد أن مجرد وجود الأسلحة النووية تهديد خطير للبشرية، وأن استخدامها أو التهديد باستخدامها ينتهك ميثاق الأمم المتحدة.

**السيدة ماك لفلين** (الأرجنتين) (*تكلمت بالإسبانية*): لقد امتنعت جمهورية الأرجنتين عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/72/L.6، المعنون ”المضي قدماً بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف“. إن لبلدي التزاما دائما وثابتا بنزع السلاح وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل – في هذه الحالة، الأسلحة النووية. ويمكن ملاحظة ذلك من خلال عضويتنا، ودعمنا النشط والمستمر لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ولصكنا الإقليمي المتعلق بحظر الأسلحة النووية، معاهدة تلاتيلولكو. وبهذه الروح، شاركنا في عملية التفاوض التي جرت في إطار الأمم المتحدة، والتي أدت إلى اعتماد معاهدة حظر الأسلحة النووية في ٧ تموز/يوليه. وقد بدأت الأرجنتين تحليلا وتقييما لنص المعاهدة، بما في ذلك تقييم الآثار التي يمكن أن تترتب على نظام عدم الانتشار، على النحو الوارد أساسا في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، وعلى استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية بمعناها الواسع، ولم يكتمل ذلك بعد. وبطبيعة الحال، وبما أننا لم نوقع بعد على معاهدة حظر الأسلحة النووية، فقد امتنعنا عن التصويت على نص يدعو إلى التعجيل بالتوقيع والتصديق عليها.

وفي ظل الظروف الراهنة، تعتقد الأرجنتين أن من الضروري صون وتعزيز نظام نزع السلاح وعدم الانتشار، الذي يمثل حجر الزاوية في معاهدة عدم الانتشار. ولهذا السبب، قدمت الأرجنتين ترشيحها، بالنيابة عن مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، لتولي رئاسة المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٢٠، الذي يصادف أنه سيعقد بعد مرور ٥٠ عاما على بدء نفاذ معاهدة عدم الانتشار.

وبالمثل، فإن التعجيل ببدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، في بيئة تقوم فيها كوريا الشمالية بإجراء هذه التجارب النووية بصورة منتظمة، مهمة أخرى عاجلة ذات أولوية قصوى. وأي اتفاق بشأن الأسلحة النووية يجب أن يعزز معاهدة عدم الانتشار، وأن يتفادى الازدواجية أو إنشاء نظم موازية بشأن أحكام مقبولة بالفعل بشكل راسخ وعلى نطاق واسع في إطار معاهدة عدم الانتشار، ولا سيما فيما يتعلق بنظام التحقق النووي والضمانات الذي تديره الوكالة الدولية للطاقة الذرية على النحو المنصوص عليه في معاهدة عدم الانتشار. وستظل الأرجنتين دائما نصيرا قويا لنزع السلاح النووي، وهو هدف نتشاطره جميعا وهو موضوع الالتزام القاطع الذي أكدته جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار. إننا نتشاطر ذلك الطموح مع مقدمي مشروع القرار وجميع مؤيديه، ولهذا السبب سنواصل بذل الجهود في جميع المحافل الدولية ذات الصلة.

**السيد هيرايث** (إسبانيا) (*تكلم بالإسبانية*): تود إسبانيا أن تشرح موقفها بشأن مشروع القرار A/C.1/72/L.37 بعنوان ”معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا“. لقد مثل بدء نفاذ معاهدة بليندابا في عام ٢٠٠٩ إسهاما هاما في تعزيز السلام والأمن الدوليين، وهو أمر بالغ الأهمية بالنسبة لجميع البلدان الأفريقية. ولهذا السبب تؤيد إسبانيا على الدوام وبشكل قاطع معاهدة بليندابا، وترحب بدخولها حيز النفاذ. وتقيم إسبانيا بعلاقات وثيقة مع بلدان أفريقيا، وقد بذلت جهودا كبيرة، من خلال وزارة العلاقات الخارجية والتعاون، لتعزيز التنمية المستدامة لجميع البلدان الأفريقية. كما أننا مستعدون لاتخاذ إجراء عند الطلب من أجل تمكين الدول الأطراف في معاهدة بليندابا من اكتساب القدرات التي تحتاج إليها لضمان التنفيذ الفعال للمعاهدة على أراضيها.

وبعد أن استعرضت حكومة بلدي بعناية الدعوة للانضمام إلى البروتوكول الثالث لمعاهدة بليندابا، فإنها – وبعد

إجراء مشاورات مع البرلمان، ومع مراعاة المبادئ التوجيهية التي اعتمدتها بتوافق الآراء هيئة الأمم المتحدة لنزع السلاح في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٩ بشأن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية من خلال اتفاقات يتم التوصل إليها بحرية فيما بين دول المنطقة – فقد قررت عدم القيام بذلك، كما أبلغنا الجهة الوديعة للمعاهدة. وأود في هذا الصدد تسليط الضوء على مسألتين. أولا، إن معاهدة بليندابا لا تتضمن أي أحكام أو التزامات أو ضمانات أو حماية فيما يتعلق بنزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية لم تعتمدها إسبانيا فعلا على كامل أراضيها الوطنية. وبما أننا ننتمي إلى مختلف المنظمات الدولية، فقد قطعنا بالفعل، ونعكف على تنفيذ سلسلة من الالتزامات والضمانات التي وضعتها الجماعة الأوروبية للطاقة الذرية ومن خلال التزامنا باتفاق ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية وبروتوكولها الإضافي، التي انضممنا إليها والتي تتجاوز تلك الواردة في معاهدة بليندابا.

ثانيا، إن إسبانيا قاطبة خالية من الأسلحة النووية منذ عام ١٩٧٦. وقد أكد برلماننا مجددا على منع استيراد الأسلحة النووية أو نصبها أو تكديسها على الأراضي الإسبانية عندما انضممنا إلى منظمة حلف شمال الأطلسي في عام ١٩٨١، وهو ما تمت الموافقة عليه في استفتاء استشاري في آذار/مارس ١٩٨٦. ولذلك اتخذت إسبانيا فعلا جميع التدابير اللازمة لكفالة التنفيذ الكامل لأحكام معاهدة بليندابا في جميع أرجاء أراضيها الوطنية.

وقد انضمت إسبانيا إلى توافق الآراء بشأن مشروع قرار اللجنة الأولى هذا منذ أول مرة قدم فيها، في عام ١٩٩٧. بيد أننا لم ننضم إلى توافق الآراء بشأن الفقرة ٥ من مشروع القرار، وهو السبب في أننا عملنا مع الوفود الأخرى من أجل صياغة نص أكثر توازنا، وتقبله جميع الأطراف. ونحن على ثقة من أن المناقشات بشأن مشروع القرار ستسفر عن نتائج مرضية بحلول الدورة المقبلة للجنة.

**السيدة أزوكينا** (الفلبين) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أن أعلل تصويتنا على مشروع القرار A/C.1/72/L.35. لقد صوتت الفلبين مؤيدة مشروع القرار، ولكن هذه المرة قررت عدم الانضمام إلى مقدميه، وذلك لعدة أسباب.

إن الفلبين ملتزمة التزاما كاملا بالهدف العالمي المتمثل في الإزالة الكاملة للأسلحة النووية. وفي تحقيق هذا الطموح، نسترشد بعدد من المبادئ الرئيسية التي كنا نود أن نرى مشروع القرار يجسدها بقوة. ويمثل التقيد بالتزاماتنا بموجب مختلف المعاهدات والاتفاقات المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي، أولوية قصوى. وفي سياق معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، حيث تلتزم الدول الأطراف بالمضي قدما بنزع السلاح النووي وتحقيقه، لا بد للدول الحائزة للأسلحة النووية أن يعمل بجد إلى أقصى حد ممكن من أجل الوفاء بالتزاماتها القائمة بموجب ”الصفقة الكبرى“، دون وضع شروط إضافية، كي تهيّئ بيئة تمكنها من خفض ترساناتها النووية. ومن المهم تنفيذ نقاط العمل التي تنص عليها المعاهدة والمتمثلة في الخطوات العملية الـ١٢ وخطة العمل المؤلفة من ٦٤ نقطة، ولا سيما الإجراءات من ١ إلى ٢٢.

تقوم جهودنا الرامية إلى تحقيق عالم خال من الأسلحة النووية على أساس الضرورة الإنسانية التي تعتبر الأسلحة النووية أكبر خطر على بقاء البشرية ذاته. إنه الأساس الذي يقوم عليه الهيكل العالمي لنزع السلاح النووي والسبب في أن هدف نزع السلاح النووي، بصورة كاملة يمكن التحقق منها ولا رجعة فيها، لا يزال على رأس جدول أعمال الأمم المتحدة.

يجب تأييد هذا المبدأ الأساسي وتأكيده. وقد ألهمت هذه الضرورة الإنسانية نفسها جهود ١٢٢ دولة عضوا، إلى جانب المجتمع المدني، وأدت إلى اعتماد معاهدة حظر الأسلحة النووية في شهر تموز/يوليه. إن المعاهدة هي أول صك متعدد الأطراف ملزم قانونا يزيل الشرعية عن الأسلحة النووية، ويمثل مرحلة

أساسية في جهودنا الرامية إلى القضاء التام على هذه الأسلحة. ومن شأن إعادة التأكيد الجاد حقا على التزامنا بهدف القضاء التام على الأسلحة النووية بعزم متجدد، الإقرار بأهمية وشرعية هذه المعاهدة التاريخية.

**السيد بريتو** (بيرو) (*تكلم بالإسبانية*): يود وفد بلدي تعليل تصويته على مشروع القرار A/C.1/72/L.35، المعنون ”العمل الموحد بعزم متجدد من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية“ .

ونود أن نشير إلى أن مشروع القرار لم يعالج شواغل مختلف الوفود بشأن التقدم الذي أحرز مؤخرا في اتجاه الإزالة التامة للأسلحة النووية. وفي هذا الصدد، فإنه لا يشير بوضوح إلى أعمال المؤتمر الذي شهد عقد مفاوضات بشأن إبرام صك ملزم قانونا يحظر الأسلحة النووية، شارك فيه ثلث الدول الأعضاء تقريبا، ولا يرحب ولا يعترف باعتماد معاهدة حظر الأسلحة النووية، التي فتح باب التوقيع عليها في ٢٠ أيلول/سبتمبر، وقد وقعت بيرو عليها.

ويساورنا القلق أيضا إزاء تعديل الإشارات الواردة في بعض فقرات مشروع القرار إلى نزع السلاح النووي، وإضعاف الالتزامات المطلوبة من الدول الحائزة للأسلحة النووية وتقويض الجهود التي بذلت بالفعل من أجل تحقيق عالم خال من الأسلحة النووية. ومع ذلك، صوتت بيرو مؤيدة لمشروع القرار، كما تفعل كل عام، استنادا إلى موقفها القائم على المبادئ، فيما يتعلق بنزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار، وكذلك هدفنا النهائي المتمثل في نزع السلاح العام الكامل. وسنواصل دعم وتشجيع جميع التدابير اللازمة الرامية إلى تحقيق التزام ملزم قانونا بالتخلي عن الأسلحة النووية والقضاء عليها. وسنواصل أيضا تبادل الآراء مع مقدمي مشروع القرار الرئيسيين بغية الإسهام بقدر ما في وسعنا لتحسينه العام القادم.

**السيد تشاندرتري** (تايلند) (*تكلم بالإنكليزية*): يأخذ وفد تايلند الكلمة ليعلل تصويته على مشروع القرار A/C.1/72/L.35 المعنون ”العمل الموحد بعزم متجدد من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية“ بصيغته المعدلة شفويا.

وقد صوت وفدي مؤيدا لمشروع القرار في مجموعه، لأنه يهدف إلى وصم الأسلحة النووية والدعوة إلى القضاء عليها. ومع ذلك، امتنعنا عن التصويت على الفقرتين ٢٠ و ٢١ لعدة أسباب. وتشدد الفقرة ٢٠ على أهمية ضمان إعلان جميع الدول وقف إنتاج المواد الانشطارية لاستخدامها في الأسلحة النووية والأجهزة المتفجرة النووية. وتقر الفقرة ٢١ بالدعوة إلى الشروع فورا في المفاوضات بشأن معاهدة لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية وإبرامها بسرعة. وتشكل هذه الفقرة خطوة إلى الوراء بشأن الالتزام الذي قطعته دول كثيرة غير حائزة للأسلحة النووية، ولا سيما في سياق معاهدتي عدم انتشار الأسلحة النووية ومعاهدة حظر الأسلحة النووية اللتين اعتمدتا مؤخرا، وتايلند عضو فيهما.

لكن فيما يتعلق بالفقرة ٢١، فإننا نؤكد أننا نرحب بالتنقيح الذي يعزز الدعوة إلى التوقيع والتصديق على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. ويود وفد تايلند أن يسجل أنه يؤيد جميع الجهود التي تبذلها الدول من أجل القضاء على الأسلحة النووية. بيد أنه من المؤسف أن مشاريع قرارات معينة هذا العام، لا تعكس بدقة تطورا هاما آخر. ولذلك فإننا نشجع إجراء مشاورات مفتوحة لمعالجة بعض هذه الشواغل من أجل التوصل إلى توافق في الآراء بشأن هذا الموضوع الهام.

**السيد ريكي** (فرنسا) (*تكلم بالفرنسية*): أود أن أتكلم بشأن مشروع القرار A/C.1/72/L.35 المعنون ”العمل الموحد بعزم متجدد من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية“. ومشروع القرار الذي يدعو إلى بذل المجتمع الدولي بأسره دون استثناء جهودا من أجل نزع السلاح، يضع نزع السلاح النووي

في الإطار الذي أنشأته معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية والوثائق المعتمدة بتوافق الآراء خلال المؤتمرات الاستعراضية للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية للأعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠.

ويشير النص أيضا إلى أنه لا يمكن بذل جهود نزع السلاح إلا على أساس الأمن غير المنقوص للجميع، وفقا لقرار مجلس الأمن ١٨٨٧ (٢٠٠٩). ومن الضروري التأكيد على أن الالتزامات والقرارات المتعلقة بنزع السلاح النووي يجب أن ترتكز على فهم التهديدات والتحديات الأمنية التي نواجهها. وفي هذا الصدد، ترحب فرنسا بإسهام مشروع القرار في الجهود الرامية إلى تشجيع الحوار بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة لها، وبصورة أعم، بين البلدان التي تعتمد على الردع لتحقيق أمنها، وبين الدول التي لا تعتمد على ذلك.

ويشكل مشروع القرار أيضا جزءا من نهج عام واقعي وعملي وتدريجي إزاء نزع السلاح النووي، وهو نهج نؤيده. ويشير مشروع القرار بوجه خاص إلى خطوتين منطقيتين لنزع السلاح النووي هما بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية والشروع في مفاوضات بشأن معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية، استنادا إلى الوثيقة CD/1299، والولاية التي تتضمنها. وترحب فرنسا بالإشارات إلى عمل الفريق التحضيري للخبراء الرفيع المستوى المعني بمعاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية والمناقشات التقنية بشأن التحقق من نزع السلاح النووي في إطار الشراكة الدولية من أجل التحقق من نزع السلاح النووي.

ومع ذلك، نظل نشعر بالقلق إزاء الإشارة إلى العواقب الإنسانية في الفقرتين التاسعة عشرة والعشرين من الديباجة والفقرة ٨ من المنطوق، حيث أنهما تربطان صلة لا تعترف بها فرنسا بين العواقب الإنسانية الكارثية للأسلحة النووية ونزع السلاح النووي. ويدرك بلدي إدراكا تاما النتائج الخطيرة لأي استخدام محتمل للأسلحة النووية، وهو ما نعرفه جميعا منذ فترة طويلة. ولا توجد معلومات جديدة في هذا الصدد. وليس هناك أيضا توافق في الآراء على أن هذا النهج يعزز جهود نزع السلاح النووي. ومن المهم للغاية كفالة أن يعمل المجتمع الدولي معا من أجل تهيئة الظروف اللازمة لتحقيق الهدف الجماعي المتمثل في الإزالة التامة للأسلحة النووية، عندما يسمح السياق الاستراتيجي بذلك. وترى فرنسا أن الأسلحة النووية وسيلة للردع من أجل غرض وحيد هو حماية مصالحنا الحيوية. إن مبدأ الردع النووي الفرنسي هو دفاع صارم ويحد بشدة من الحالات التي يمكن فيها استخدام الأسلحة النووية في ظروف شديدة ولأغراض دفاعية مشروعة تمشيا مع ميثاق الأمم المتحدة.

وعلى أية حال، يتمثل السبيل الوحيد لإحراز تقدم فيما يخص نزع السلاح النووي، في اتخاذ تدابير ملموسة وتدريجية ترتكز تماما على سياق الأمن. وتشعر فرنسا بالقلق إزاء التطور المحتمل لنهج عاطفي مثير للانقسام. إن تقسيم المجتمع الدولي لن يساعد على تهيئة الظروف التي نحتاجها لتحقيق نزع السلاح النووي. وعلاوة على ذلك، فإن أي نهج لا ينفصل عن السياق الاستراتيجي ويهدف إلى إضعاف الردع النووي لن يؤدي إلا إلى دعم معاهدة عدم الانتشار التي لا تزال تشكل الأساس للأمن الدولي وعدم الانتشار والسعي إلى نزع السلاح النووي، وفقا للمادة السادسة.

وأود أن أؤكد، في هذا الصدد، أن بلدي ما زال يعمل على تنفيذ خطة عمل معاهدة عدم الانتشار التي اعتُمدت بتوافق الآراء في عام ٢٠١٠، والتي ما زالت تمثل آخر وثيقة مرجعية نافذة المفعول بشأن الموضوع.

وإذ يضع بلدي في اعتباره التطورات الإيجابية في مشروع قرار هذا العام، A/C.1/72/L.35، وكذلك الإبقاء فيه على عبارات تقيم صلة نرفضها بين الآثار الإنسانية ونزع السلاح النووي، قررت فرنسا التصويت مؤيدة لمشروع القرار، مع الامتناع عن

التصويت على الفقرتين التاسعة عشرة والعشرين من الديباجة والفقرة ٨ من المنطوق، وهي فقرات لا يمكننا تأييدها.

**السيد أوتي** (فنلندا) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أعلل تصويت وفد بلدي على مشروع القرار A/C.1/72/L.6، المعنون ”المضي قدما بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف“. إن القلق البالغ إزاء الآثار الإنسانية للأسلحة النووية يتقاسمه الجميع في هذه القاعة والمواطنون في بلداننا كافة. ومن الواضح أنه ما دامت الأسلحة النووية موجودة، فإن ثمة خطرا من وقوع كارثة لا يمكن قياس تكلفتها البشرية والإنسانية. وسيظل نزع السلاح النووي مهمة أساسية للمجتمع الدولي في الوقت الراهن وفي نظر الأجيال المقبلة. ولا يمكننا أن نشعر بالارتياح إزاء وتيرة التقدم المحرز خلال السنوات القليلة الماضية.

إننا نفهم أن الهدف من معاهدة حظر الأسلحة النووية، التي اعُتمدت في ٧ تموز/يوليه، هو التصدي لهذه الشواغل وإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية. ونتشاطر هذه الشواغل والهدف المشترك المتمثل في إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية. غير أن علينا اتباع نهج موحد وشامل للجميع من أجل تحقيق نتائج. ومشاركة الدول الحائزة للأسلحة النووية أمر أساسي لتحقيق تقدم ملموس في نزع السلاح النووي. ولهذا السبب، ينبغي لنا أن نركز جهودنا على التعاون في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وتشكل معاهدة عدم الانتشار حجر الأساس لنظام عدم الانتشار العالمي وستظل الأساس الضروري لنزع السلاح النووي مستقبلا. وينبغي ألا نعرض دورها الرئيسي في الهيكل الأمني الدولي القائم على القواعد للخطر بأي شكل من الأشكال. ولهذا السبب، قرر وفد بلدي الامتناع عن التصويت على مشروع القرار.

فمعاهدة حظر الأسلحة النووية تشكل الآن حقيقة ثابتة. ويجب علينا جميعا أن نفكر الآن في سبل المضي قدما. ومن الضروري أن ننظر خلال الأسابيع والأشهر المقبلة إلى أبعد من انقساماتنا وأن نجد طرقا إيجابية للمضي قدما بجدول أعمال نزع السلاح النووي. وينبغي لنا النظر في كيفية العمل معا وتجنب زيادة المواجهات. وتشكل عملية استعراض معاهدة عدم الانتشار التزاما مشتركا أساسيا. ويتعين علينا جميعا أن نعمل معا لضمان أن تتكلل أعمالها بالنجاح. ولا بد من يبذل جميع المشاركين جهودا كي تنجح هذه العملية. ويجب أن تتخذ الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول التي تملك هذه الأسلحة تدابير محددة في مجالي نزع السلاح وبناء الثقة. لقد أسفرت العملية المستندة إلى معاهدة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها المعقودة بين الولايات المتحدة الأمريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية عن نتائج قيمة، ولا تزال ذات أهمية أساسية فيما يتعلق بخفض الترسانات النووية.

كما إننا نعتقد أنه ينبغي إيلاء مزيد من الاهتمام للأسلحة النووية غير الاستراتيجية أو التكتيكية. وتمثل كفالة بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية سبيلا ملموسا للنهوض بنزع السلاح النووي. وثمة خطوة هامة أخرى تتمثل في إبرام معاهدة لحظر إنتاج المواد الانشطارية الصالحة لصنع الأسلحة. وستواصل فنلندا، من جانبها، الاضطلاع بدور نشط في الجهود الرامية إلى تعزيز عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي.

**السيدة جيني** (إندونيسيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): آخذ الكلمة لشرح قرار إندونيسيا بالامتناع عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/72/L.35، بصيغته المعدلة شفويا.

ما فتئت إندونيسيا تؤيد بشدة نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية. غير أننا نشعر بالقلق إزاء العديد من التعديلات في مشروع القرار مقارنة بالصيغ السابقة له، من قبيل حذف أي إشارة إلى المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وعدم الإشارة إلى الالتزامات الواردة في الوثائق الختامية للمؤتمرات الاستعراضية للأطراف في المعاهدة وغياب التوازن في التركيز بين نزع السلاح وعدم الانتشار وتخفيف لهجة

الدعوة الموجهة إلى جميع الدول المتبقية المدرجة في المرفق ٢ للتوقيع على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية والتصديق عليها.

ويرى وفد بلدي أن كفالة التوازن بين ركيزتي نزع السلاح وعدم الانتشار أمر ذو أهمية خاصة، إذ أنهما ليستا مترابطتين ارتباطا وثيقا فحسب، بل إنهما متعاضدتان. وعلاوة على ذلك، فإن جميع الدول الموقعة ودول المرفق ٢ تشترك في تحمل المسؤولية عن إضفاء الطابع العالمي على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ودخولها حيز النفاذ. ونعتقد كذلك أن وجود الأسلحة النووية في حد ذاته هو السبب الجذري للمشكلة وينبغي معالجته في مشروع القرار. ويشعر وفد بلدي بالقلق من أن تبعث التعديلات التي أُدخلت على مشروع القرار برسالة مربكة بشأن تصميم الدول على الإزالة الكاملة للأسلحة النووية، ونحن غير متأكدين بشأن أثر هذه التعديلات على تعهدات الدول والتزاماتها بموجب الصكوك القائمة.

**السيد ناصر** (ماليزيا) (*تكلم بالإنكليزية*): تقدر ماليزيا الجهود التي بذلتها اليابان في عرض مشروع القرار A/C.1/72/L.35، المعنون ”العمل الموحد بعزم متجدد من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية“، وذلك في سياق جهودها الرامية إلى إيجاد توازن لمعالجة ما يُنظر إليه هنا باعتباره هوة متزايدة بشأن ماهية الالتزامات في مجال نزع السلاح النووي. وقد صوتنا مؤيدين لمشروع القرار، عرفانا لجهود اليابان المثابرة من أجل الدعوة إلى عمل موحد نحو الإزالة الكاملة للأسلحة النووية. ونود أن نعرب عن قلقنا إزاء الآثار البعيدة المدى التي تتجاوز نطاق مشروع القرار، والمتعلقة بتمييع التعهدات القاطعة للدول الحائزة للأسلحة النووية بالإزالة الكاملة للترسانات النووية، والتي صيغت بطريقة حظيت بتوافق الآراء في الوثيقتين الختاميتين لمؤتمري الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة لعامي ٢٠٠٠ و ٢٠١٠. وعلى ذلك، فقد امتنعنا عن التصويت على الفقرة ٢ لتفادي تعريض التزامات الدول الأطراف في المعاهدة للخطر وزيادة تقويض أهمية التمسك الجماعي بالالتزامات الدولية في مجال نزع السلاح.

وما زلنا متفائلين بأنه ستتاح مستقبلا فرصة لإعادة النظر في صياغات من شأنها أن تبدد بشكل أفضل الشواغل التي أثيرت بشأن تلك الفقرة. ونود أن نؤكد من جديد أن لاستخدام الأسلحة النووية آثارا إنسانية وخيمة، وينبغي أن يكون ذلك الدافع الأساسي لجميع الدول في السعي إلى إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية. والتقليل من خطورة الآثار الإنسانية المحتملة من كونها الأساس لنزع السلاح النووي لتصبح مجرد عامل رئيسي من شأنه أن يحجب الحقيقة الهامة المتمثلة في أن الأسلحة النووية قادرة على إحداث أكثر الآثار التي نعرفها شدة على البشرية. ولهذا السبب، امتنعنا عن التصويت على الفقرة ٨. وما زلنا، بوصفنا من الدول الموقعة التي صدقت على معاهدة الحظر الشامل التجارب النووية، نشعر بالقلق إزاء تعمد إعادة صياغة العبارات التي كانت سابقا تحث جميع الدول، ولا سيما تلك المدرجة في المرفق ٢، على التوقيع والتصديق على المعاهدة دون مزيد من التأخير، لتكتفي الآن بتذكير الدول بذلك.

ونحن نشعر بالقلق إزاء الرسالة التي يبعث بها ذلك الأمر بشأن التشديد على الحث على العمل ليتسنى دخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ. ولا يمكننا قبول صياغة تزيد من تقويض المعاهدة، ولذلك فإننا مضطرون للامتناع عن التصويت على الفقرة ٢١. ونعتقد أن ثمة إمكانية كبيرة لأن يجسد القرار صياغات يمكن أن تستجيب لتلك الشواغل في المستقبل، ولذا فإننا نعرب عن تقديرنا لليابان على جهودها ومحاولتها الشجاعة لسد الفجوة المتفاقمة، كما تراها بعض الدول الأعضاء، بشأن حالة الالتزامات بنزع السلاح النووي. إن مسعى اليابان الشجاع والنشط في هذا الصدد لهو موضع تقدير، ويحدونا الأمل في أن تستمر في توجيه المناقشات بشأن هذا النص مستقبلا.

**السيدة كيوبون سان** (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية) (*تكلمت بالإنكليزية*): آخذ الكلمة لتعليل تصويتنا على مشروع القرار A/C.1/72/L.35.

إن الآثار المترتبة على تفجير سلاح نووي لا يمكن تصورها. ومن ثم، جاء عزم المجتمع الدولي القوي على إزالة الأسلحة النووية. وفي هذا الصدد، فقد مثل اعتماد وفتح باب التوقيع على معاهدة حظر الأسلحة النووية معلما تاريخيا على الفور. وبلدي، بوصفه داعما قويا لإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية، هو أحد الموقعين على المعاهدة.

ولذلك السبب، صوت وفد بلدي مؤيدا لمشروع القرار A/C.1/72/L.35 على أمل أن يكمل جهودنا الرامية لإزالة الأسلحة النووية. ومع ذلك، فإننا نتشاطر رأي العديد من الوفود الأخرى الإعراب عن شعورها ببعض القلق إزاء نص مشروع القرار، وخاصة عدم اعترافه بمعاهدة حظر الأسلحة النووية بوصفها أداة هامة لإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية. ويأمل وفد بلدي أن تعالج هذه المسألة في النسخ المقبلة لهذا القرار.

**السيدة هيرناندیث** (كوبا) (*تكلمت بالإسبانية*): تشاطر كوبا الوفود الأخرى تأييد مشروع المقرر A/C.1/72/L.50 ”بشأن معاهدة حظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى“، ولكنها تود الإعراب أيضا عن موقفها إزاء هذا المقرر.

ونرى أنه كان ينبغي أن يركز مشروع المقرر على المسائل الإجرائية. ويسبب تأييد فريق الخبراء التحضيري الرفيع المستوى المعني بإعداد معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية المنشأ بموجب قرار الجمعية العامة ٧١/٢٥٩ الذي اعتمد بالتصويت أثناء الدورة الحادية والسبعين – صعوبات موضوعية في مشروع المقرر. ونكرر الإعراب عن شعورنا بالقلق من أن يؤدي استعراض موضوعي لإمكانية وضع معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية خارج مؤتمر نزع السلاح من قبل فريق تحضيري رفيع المستوى وتقتصر عضويته على ٢٥ عضوا إلى استبعاد الغالبية العظمى من الدول من المفاوضات والقرارات ذات الصلة. وينبغي أن يكون تشكيل أفرقة الخبراء استثناء وليس قاعدة. وتعارض كوبا انتشار الأفرقة المحدودة العضوية لاستعراض مواضيع ذات آثار هامة على السلم والأمن الدوليين، وكذلك الاتجاه المتمثل في تحويل توصيات هذه الأفرقة تلقائيا إلى قرارات جديدة دون إعطاء أغلبية الدول الأعضاء الفرصة لتقييمها كما ينبغي.

وأخيرا، نؤكد مجددا أن من شأن التفاوض في إطار مؤتمر نزع السلاح لأجل وضع معاهدة بشأن المواد الانشطارية غير تمييزية ومتعددة الأطراف ويمكن التحقق منها حقا، أن يكون تدبيرا إيجابيا. ولكن المعاهدة ستظل جزئية وغير كافية إن لم تعالج أيضا المسائل المتعلقة بالمواد الانشطارية القائمة أو تحدد الخطوات التالية اللازمة لتحقيق نزع السلاح النووي.

**السيد اختار الزمان** (بنغلاديش) (*تكلم بالإنكليزية*): تود بنغلاديش أن تعلل تصويتها على مشروع القرار A/C.1/72/L.35 المعنون ”العمل الموحد بعزم متجدد من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية“.

وتؤيد بنغلاديش من حيث المبدأ جميع قرارات الجمعية العامة التي تهدف إلى الإسهام في إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية بواسطة نزع السلاح وعدم الانتشار النوويين. ومن المنطلق المبدئي نفسه، صوتت بنغلاديش مؤيدة لمشروع القرار وفقراته المنفصلة التي طُرحت للتصويت. بيد أنه لا ينبغي أن يُفسَّر ذلك على أنه تغيير في موقفنا إزاء المسائل الأساسية المتصلة بالطابع المتعاضد لنزع السلاح وعدم الانتشار النوويين، ولا إزاء العواقب الكارثية المؤكدة لأي استخدام للأسلحة النووية، ولا فيما نراه من أهمية بالغة لبدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

وتأسف بنغلاديش، على وجه الخصوص لأن الفقرة ٢ من مشروع القرار تحيد عن الاتفاقات التي تم التوصل إليها في

المؤتمرات السابقة للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة، وإغفالها التعهد الصريح الذي قطعته الدول الحائزة للأسلحة النووية بإنجاز الإزالة التامة لأسلحتها النووية بما يؤدي إلى نزع السلاح النووي، وكذلك عدم ورود أي إشارة فيها إلى المادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار.

وتأمل بنغلاديش أن يسهم مشروع القرار في زيادة تعزيز العمل الموحد من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية عن طريق الحد من التوتر الدولي وبناء الثقة بين الدول وليس العكس. ونود أن نشكر المقدم الرئيسي لمشروع القرار لعمله مع الوفود الأخرى على شرح موقفه فيما يتعلق بالتغييرات التي أدخلت على النص ونتوقع منه مواصلة ذلك النهج البناء والشامل للجميع في المستقبل.

وتشارك بنغلاديش هذا العام في تقديم مشروع القرار A/C.1/72/L.6 المعنون ”المضي قدما بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف“. وبنغلاديش أيضا إحدى الدول الموقعة على معاهدة حظر الأسلحة النووية، وترى أنها تكمل المادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار وتعززها.

**السيد يرماكوف** (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): انضم الاتحاد الروسي إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.1/72/L.36 المعنون ”اليوم الدولي لمناهضة التجارب النووية“ الذي اقترحته كازاخستان. وكما نعلم جميعا، فقد تقرر في عام ٢٠٠٩ – بموجب قرار صادر عن الأمم المتحدة – أن يتم الإعلان عن ٢٩ آب/أغسطس بوصفه اليوم الدولي لمناهضة التجارب النووية. وأصبح ذلك التاريخ ثابتا في جدولنا الزمني للأحداث الدولية.

ونرى أن ذلك التاريخ والأحداث المتصلة به يتيحان فرصة إضافية لتوجيه الانتباه إلى عدم الرضا عن حالة إنفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وبما أن هذا هو الصك الوحيد الملزم قانونا لحظر التجارب النووية، فإنه يجب توجيه كل اهتمامنا لمسألة بدء نفاذ المعاهدة. ونذكر جميعا أن شريكتنا الولايات المتحدة تُعدّ من بين أنشط المبادرين لوضع معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. ونذكر جميعا البيانات الحماسية التي أدلى بها الرئيس كلينتون هنا في الجمعية العامة عندما كانت العملية في بدايتها حينئذ. وأعلن في ذلك الوقت ومن على منبر الأمم المتحدة أن هذه المعاهدة تشكل أولوية بالنسبة لإدارة الولايات المتحدة. ولذلك فقد كانت مفاجأة كبيرة بالنسبة لنا أن تكون الولايات المتحدة، إلى جانب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، من بين البلدان الخمسة التي لم تؤيد مشروع قرار هذا العام (A/C.1/72/L.42) بشأن معاهدة الحظر الشامل. ونعرب بطبيعة الحال عن تقديرنا العميق للجهود التي تبذلها الولايات المتحدة للتصديق على المعاهدة، إلا أننا ندرك جميعا أن الجهود الحماسية التي ظلت تبذلها على مدى عقود طويلة لم تحقق الغرض المنشود بعد، ولا يزال ما نحتاج إليه فعلا هو التصديق عليها. وإن من دواعي الأسف الشديد أنه لا يمكن لهذه المعاهدة الهامة للغاية أن تدخل حيز النفاذ دون تصديق الولايات المتحدة عليها. ونأمل ألا يكون الاجتماع العام الرفيع المستوى السنوي للجمعية العامة بمناسبة اليوم الدولي لمناهضة التجارب النووية مكانا للخطب الجوفاء، بل أداة فعالة للعمل لدخول المعاهدة حيز النفاذ في أقرب وقت ممكن.

وثمة أمر آخر. إننا نؤيد البيان الذي أدلى به رفاقنا الصينيون فيما يتعلّق ببعض أحكام مشروع القرار A/C.1/72/L.35، الذي قدمته اليابان. وسنتعاطف دوماً مع الضحايا المدنيين للقصف الذري الأمريكي، ولكننا نعتبر محاولات عاطفية لإعادة كتابة تاريخ الحرب العالمية الثانية غير مقبولة على الإطلاق. ولذلك صوتنا معارضين لمشروع القرار A/C.1/72/L.35.

ومع ذلك، نودّ أن نشير إلى أنه في هذا العام – وقد تكلمنا عن ذلك بالفعل مع شركائنا اليابانيين – كانت هناك أيضاً بعض التغييرات الإيجابية في مشروع النص الذي قدموه. وهو

يسلك نهجاً منطقياً جداً بالنسبة إلى آفاق نزع السلاح النووي فيما يتعلق بالحاجة إلى تهيئة الظروف الدولية ذات الصلة. وفي هذا السياق، نحن لا نفهم ما أعقب ذلك من انتقاد للناشطين المناهضين للأسلحة النووية. وفي نهاية المطاف، لدينا نفس الهدف النبيل المتمثل في بناء عالم خالٍ من الأسلحة النووية. وما العيب في أن يدعو مشروع قرار اليابان إلى تهيئة الظروف المؤاتية لبناء عالم غير نووي؟ إن روسيا على استعداد للعمل التدريجي البالغ الجدية، بمشاركة جميع الدول التي لديها إمكانات لحيازة الأسلحة النووية، والذي يهدف إلى بناء عالم غير نووي يستند إلى مبادئ تعزيز الاستقرار الاستراتيجي والأمن الدولي المنصف وغير القابل للتجزئة للجميع. وهذا هو السبيل الوحيد الممكن لحل هذه المشكلة المعقدة للغاية. وكلما أدركنا تلك الحقيقة بصورة أسرع، كلما كانت جهودنا المشتركة أكثر فعالية في العمل على تحقيق ذلك الهدف النبيل.

**السيد الحبيب** (جمهورية إيران الإسلامية) (*تكلم بالإنكليزية*): لقد أخذت الكلمة لشرح موقف وفد بلدي وتعليل تصويته على مشروعي القرارين A/C.1/72/L.6 و A/C.1/72/L.42 ومشروع المقرر A/C.1/72/L.50.

لقد صوت بلدي مؤيداً لمشروع القرار A/C.1/72/L.6، المعنون ”المضي قدماً بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف“. وبوصفنا بلداً صوت مؤيداً لاعتماد معاهدة حظر الأسلحة النووية، فسإننا نواصل دعم هدفها العام. ومع ذلك، فالتدبير الوحيد الإضافي الممكن، في رأينا، لتدمير الأسلحة النووية بطريقة شفافة ويمكن التحقق منها ولا رجعة فيها، على النحو المشار إليه في الفقرتين ٦ و ١٠ من مشروع القرار، هو إبرام اتفاقية شاملة بشأن الأسلحة النووية، كما دعت الجمعية العامة على مر السنين.

كما صوتت إيران تأييداً لمشروع القرار A/C.1/72/L.42، بشأن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. ويتمثّل الهدف الرئيسي للمعاهدة في الإنهاء الشامل للتحسينات النوعية الإضافية على الأسلحة النووية واستحداث أنواع جديدة متقدمة من الأسلحة النووية على حد سواء. وقد أكدت الدول الحائزة للأسلحة النووية مجدداً هذا الهدف في وقت إبرام معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وبعد مرور عقدين على اعتماد الجمعية العامة للمعاهدة، يجب أن نُجيب عما إذا كنا قد حققنا ذلك الهدف أو إذا كان، على العكس من ذلك، التحسين النوعي وتطوير أنواع جديدة من الأسلحة النووية لا يزال مستمراً. واستناداً إلى المعلومات المتوافرة للعموم، تقوم الدول الحائزة للأسلحة النووية بتحديث وتطوير أسلحتها النووية نوعياً باستخدام تكنولوجيات جديدة. إن تطوير تكنولوجيات جديدة واستخدامها لرفع كفاءة الأسلحة النووية الموجودة وتحديث نظمها، بما في ذلك من خلال تجارب دون الكتلة الحرجة وعمليات المحاكاة، يقوضان هدف معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية والغرض منها. ومن دواعي الأسف الشديد أن مشروع القرار هذا لا يتضمن حتى أدنى دعوة إلى الدول الحائزة للأسلحة النووية للامتناع عن مثل هذه التدابير. ويرى وفد بلدي أنه يمكن تحسينه للاستجابة لهذه الشواغل.

لقد امتنع وفد بلدي عن التصويت على الفقرة الرابعة من ديباجة مشروع القرار، وينأى بنفسه عن الإشارة إلى قرار مجلس الأمن ٢٣١٠ (٢٠١٦). ومن حيث المبدأ، نرى أن الجمعية العامة يمكن بل يجب أن تعرب عن آرائها بشأن أي موضوع بشكل مستقل، وليس هناك حاجة للإشارة إلى عمل الأجهزة الأخرى، والذي يتم القيام به في سياق مختلف تماماً.

وهناك أيضاً بعض الجوانب الأخرى في مشروع القرار والتي يعرب وفد بلدي عن تحفظاته بشأنها. أولاً، انتظاراً لدخول المعاهدة حيز النفاذ، يجب النظر على أساس مؤقت في نظام التحقق لديها في أي مرحلة من مراحل الإعداد بوصفه وسيلة مستقلة وموثوقاً بها لضمان التقيد بالمعاهدة بمجرد دخولها حيز

النفاذ. ثانياً، بينما نشير إلى الدور الإيجابي الذي يمكن أن تؤديه المبادرات المختلفة للأمين التنفيذي للأمانة التقنية المؤقتة، بما في ذلك أصدقاء معاهدة الحظر الشامل وفريق الشخصيات البارزة وفريق شباب منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، لا ينبغي أن يكون لأي منها طابع رسمي في العملية التحضيرية لنظام التحقق الخاص بالمعاهدة، وألا يكون لأي وثائق تصدر عنها أي طابع خاص في تلك العملية. ثالثاً، على الرغم من أننا نقرّ بالفوائد المدنية والعلمية المحتملة التي يقدمها نظام الرصد العالمي بموجب المعاهدة، على النحو المبين في مشروع القرار، فإننا نشدد على أن هذه الفوائد لا ينبغي أن تصرف اهتمامنا عن الأهداف الأساسية للمعاهدة أو أن تستخدم ذريعة للانتقال إلى طور التشغيل بحكم الواقع.

وأخيراً، وفيما يتعلق بمشروع المقرر A/C.1/72/L.50، بشأن معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية، تعتقد جمهورية إيران الإسلامية اعتقاداً راسخاً بأن أي صك يهدف إلى حظر الإنتاج وينص على القضاء التام على المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى ينبغي أن يكون شاملاً وغير تمييزي. ويجب أن يتسم بطابع يتعلق بنزع السلاح النووي، وبالتالي، أن يشمل نطاقه إنتاج المواد الانشطارية في الماضي والحاضر والمستقبل لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى وأن يدعو إلى الإعلان بصورة يمكن التحقق منها عن كل مخزونات تلك المواد في جميع أنحاء العالم والقضاء التام عليها بحلول تاريخ محدد. وبناء على ذلك، ينبغي أن يُلزم هذا الصك جميع الحائزين على الأسلحة النووية وجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية، دون استثناء، بالوقف الكامل لإنتاج المواد الانشطارية للأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى والإعلان عن جميع مخزوناتها من هذه المواد وتدميرها خلال إطار زمني محدد، بصورة شفافة ولا رجعة فيها وبموجب تحقق دولي صارم. لقد امتنعنا عن التصويت على مشروع المقرر A/C.1/72/L.50 لأنه لا يناصر أي أداة قادرة على الوفاء بجميع هذه الشروط، بل يؤيد بدء المفاوضات بشأن معاهدة من هذا القبيل على أساس ولاية محدودة، واردة في وثيقة قديمة لم تعد ذات صلة بالواقع اليوم.

**السيد شباربير** (ليختنشتاين) (*تكلم بالإنكليزية*): طلبت الكلمة لتعليل تصويت بلدي على مشروع القرار A/C.1/72/L.35، المعنون ”العمل الموحد بعزم متجدد من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية“، بصيغته التي اعتمدها اللجنة. في العام الماضي، نظرت ليختنشتاين في مشروع القرار الهام الذي تمس الحاجة إليه في جهود بناء الجسور، والذي قدمته اليابان، الراعي الرئيسي لمشروع القرار. وفي هذا العام، وإن كان ذلك يرجع إلى عدد من التغييرات الموضوعية، لا تستطيع ليختنشتاين أن تصوت لصالح مشروع القرار، وبدلا من ذلك، امتنعنا عن التصويت عليه. ونحن ندرك أن المناقشات الحالية بشأن نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي يكتنفها الاستقطاب الشديد، إذ تختلف الآراء بشأن معاهدة حظر الأسلحة النووية وعدد كبير من المسائل الأخرى.

شأننا شأن غيرنا من مؤيدي ذلك الصك قانوني الدولي الجديد، كنا نحبذ إشارة ملموسة إليه في مشروع القرار. بيد أن الأهم من ذلك، كنا نأمل من مشروع القرار أن يوفر أساسا يوحدنا بشأن التزامنا به بصورة مشتركة. إن تصاعد التوترات الجغرافية السياسية، بما في ذلك الحالة في شبه الجزيرة الكورية، تستدعي دعمنا القاطع المشترك لنزع السلاح النووي وتشريعات وهياكل عدم الانتشار النووي. لذلك نشعر بالقلق بصفة خاصة إزاء المحاولات الرامية إلى إضعاف الالتزامات السياسية السابقة بخصوص الصياغات المتفق عليها في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية والحظر الشامل للتجارب النووية.

ونرى أن الصيغة الواردة في الفقرة ٢ تتنافى مع لغة الالتزامات القائمة والقرارات الصادرة عن المؤتمرات الاستعراضية السابقة

للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وليختنشتاين كونها تعارض تلك الفقرة، لا تقبلها بوصفها أساسا جديدا أو بديلا للمناقشة في المستقبل. وبالإضافة إلى ذلك، نأسف لأن الفقرة ٢١ من مشروع القرار لم توجه نداء عاجلا ومباشرا إلى جميع الدول، ولا سيما الدول الوارد ذكرها في المرفق ٢، من أجل التوقيع والتصديق على المعاهدة من دون تأخير ومن دون انتظار قيام أي دولة أخرى بذلك. ويمكن أن يُساء فهمها على أنها رسالة مفادها أن المجتمع الدولي يعمل على تقليص جهوده الرامية إلى تحقيق دخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ في وقت مبكر. ونحن نرى أن تلك رسالة خاطئة، ولذلك صوتنا ضد تلك الفقرة.

أخيرا، أعرب عن أمل وفدي بأن يكون بوسع هذا القرار الهام العمل مرة أخرى بمثابة حلقة وصل ونص يوحد الصفوف، وفقا لعنوانه، في المستقبل القريب.

**السيد وانغ كون** (الصين) (*تكلم بالصينية*): تود الصين أن تعلل تصويتها على مشاريع القرارات السبعة التالية المتعلقة بمعاهدة حظر الأسلحة النووية.

أولا، صوتت الصين ضد مشروع القرار A/C.1/72/L.6 المعنون ”المضي قدما بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف“ وضد مشروع القرار،A/C.1/72/L.19 في مجموعه، المعنون ”نحو عالم خالٍ من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي“ وصوتنا أيضا ضد الفقرة الحادية عشرة من ديباجة مشروع القرار A/C.1/72/L.17 المعون ”الضرورات الأخلاقية لإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية“؛ وضد الفقرة الثانية والثلاثين من ديباجة مشروع القرار A/C.1/72/L.18 المعنون ”نزع السلاح النووي“؛ وضد الفقرة السادسة من ديباجة A/C.1/72/L.28 بعنوان ”المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة“.

وعلاوة على ذلك، فلو لم يؤجل التصويت عليها لأسباب فنية، لكانت الصين قد صوتت أيضا ضد الفقرة الثانية عشرة من ديباجة مشروع القرار A/C.1/72/L.45 المعنون ”متابعة الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بنزع السلاح النووي لعام ٢٠١٣“، وضد الفقرة السادسة عشرة من الديباجة والفقرة ٢ من منطوق مشروع القرار A/C.1/72/L.57، المعنون ”متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد باستخدام الأسلحة النووية أو استخدامها“. ونأمل اعتبار تعليلنا فيما يتعلق بمشاريع القرارات تلك تعليلا للتصويت قبل التصويت الذي أرجيء حاليا، لأسباب فنية.

وفيما يتعلق بالهدف النهائي المتمثل في نزع السلاح النووي، فإن موقف الصين لا يختلف عن عما ورد في معاهدة حظر الأسلحة النووية. ومع ذلك، تعتقد الصين أن تحقيق نزع السلاح النووي، يجب أن يتبع مبادئ صون الاستقرار الاستراتيجي العالمي والأمن غير المنقوص للجميع باتخاذ نهج تدريجي. وينبغي أن تتمسك العملية بمبدأ توافق الآراء، وباستخدام آلية نزع السلاح النووي ومنع الانتشار القائمة، وكفالة مشاركة جميع الأطراف الرئيسية. لذلك، تشعر الصين بقلق شديد إزاء اعتماد معاهدة حظر الأسلحة النووية بالتصويت القسري خارج إطار مؤتمر نزع السلاح.

نعتقد أن المعاهدة معيبة بطبيعتها، من الناحيتين السياسية والقانونية، وتتعارض تعارضا مباشرا مع معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وتنال من حجية وفعالية نظام عدم الانتشار النووي القائم على أساس معاهدة عدم الانتشار. إن معاهدة حظر الأسلحة النووية لا تجسد أو تشكل قانونا عرفيا دوليا جديدا، ولا يمكنها أن تلغي أي من الصكوك القانونية الدولية القائمة. لذلك، ليست ملزمة قانونا للدول التي ليست أطرافا فيها. لم تشارك الصين في المفاوضات المتعلقة بمعاهدة حظر الأسلحة النووية ولن توقع عليها. ومع ذلك، ما زلنا نؤيد الحظر

الشامل والتدمير الكامل للأسلحة النووية، ودعم نزع السلاح النووي. وسنواصل الوفاء بالتزامنا بالامتناع عن البدء باستخدام الأسلحة النووية في أي وقت وتحت أي ظرف من الظروف، والامتناع من دون شروط عن استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضد أي دولة غير حائزة للأسلحة النووية، أو ضد منطقة خالية من الأسلحة النووية. وسنواصل العمل من أجل إنشاء عالمٍ خال من الأسلحة النووية في نهاية المطاف.

**السيد الحلاق** (الجمهورية العربية السورية): لقد صوت وفد بلدي مؤيدا لمشروع القرار A/C.1/72/L.2، المعنون ”خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط“، إيمانا منا بالأهمية القصوى لهذه المسألة على الأمن والسلم في منطقتنا وفي العالم، وكذلك لإيماننا الكامل بضرورة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

إن الجمهورية العربية السورية كانت من أوائل الدول التي دعت إلى إخلاء منطقة الشرق الأوسط من جميع أسلحة الدمار الشامل، ولا سيما الأسلحة النووية، وذلك منذ انضمامها إلى معاهدة عدم الانتشار في ١٩٩٦. وكان بلدي قد تقدم بمبادرة تهدف إلى تحقيق هذا الهدف النبيل من خلال مشروع قرار تقدم به إلى مجلس الأمن لإخلاء المنطقة من جميع أسلحة الدمار الشامل وفي مقدمتها الأسلحة النووية في عام ٢٠٠٣، وذلك في إطار رقابة دولية جماعية وتحت إشراف الأمم المتحدة وبما يعزز دور الاتفاقيات الدولية المتعددة الأطراف المتعلقة بنزع السلاح.

لقد حاولت ممثلة الكيان الإسرائيلي في مداخلة مسرحية مضحكة تذكرنا بالمسرح العبثي أن تضلل بيأس ملحوظ هذه اللجنة الموقرة، من خلال توجيه ادعاءات زائفة وكاذبة بهدف إبعاد الأنظار عن أخطار السلاح النووي الإسرائيلي وعدم انصياع الكيان الإسرائيلي للقرارات الدولية، بما في ذلك قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بمنع الانتشار النووي وعدم انضمام الكيان الإسرائيلي إلى اتفاقية عدم انتشار الأسلحة النووية وعدم وضع منشآته النووية تحت رقابة الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

إن كافة التقارير الدولية تؤكد بشكل لا يدع مجالا للشك استخدام إسرائيل للأسلحة البيولوجية والكيميائية أكثر من مرة ضد شعوب المنطقة في سورية ولبنان وفلسطين منذ عام ١٩٤٨ وحتى يومنا هذا. وسأذكر منها تقرير غولدستون لعام ٢٠٠٩ الذي أكد استخدام إسرائيل الفسفور الأبيض واليورانيوم المنضب ضد المدنيين في غزة.

الجميع يعلم أن الكيان الإسرائيلي هو من أدخل الإرهاب إلى منطقتنا وبكافة أشكاله. لقد قام الكيان الإسرائيلي بنقل مواد كيميائية سامة إلى الجماعات الإرهابية المسلحة المتواجدة الآن في سورية. وكنا قد نقلنا إلى مجلس الأمن معلومات حول كمية وعدد البراميل التي نقلت فيها المواد الكيميائية السامة الإسرائيلية. إضافة إلى ذلك، يقوم الكيان الإسرائيلي بتدريب وتسليح وتزويد الجماعات الإرهابية، وبالأخص تنظيمي داعش وجبهة النصرة الإرهابيين بالسلاح والذخائر. وذلك في انتهاك واضح لكافة القرارات والصكوك الدولية المتعلقة بمكافحة الإرهاب.

مع أن هناك إجماعا عالميا بأن الخطر الحقيقي الوحيد في منطقة الشرق الأوسط يكمن في امتلاك إسرائيل للسلاح النووي وامتلاك وسائل إيصال هذا السلاح إلى مناطق بعيدة جدا عن المنطقة، إضافة إلى امتلاكها لأسلحة كيميائية وبيولوجية. وأن البعض ممن يكابرون على هذا الواقع الجلي للعيان يحلو لهم فتح جبهات وهمية للجدل البيزنطي العقيم ذي الدوافع المشبوهة غير النزيهة وغير الموضوعية.

لقد امتنع وفد بلدي عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/72/L.42، المعنون ”معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية“. ويؤكد بلدي أن معاهدة بمثل أهمية وحساسية هذه المعاهدة لا يجوز بأي حال من الأحوال أن تتجاهل القلق

المشروع للدول غير النووية، التي تمثل الغالبية العظمى لدول العالم والتي لم تقدم لها ضمانات ضد استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها. أجمعت الملاحظات الهامة التي طرحت حول الاتفاقية على أن نصها لا يتضمن:

أولا، التزاما من الدول الحائزة للأسلحة النووية بالتخلص من ترساناتها النووية خلال مدة معقولة.

ثانيا، لا يشير النص صراحة إلى عدم شرعية استخدام أو التهديد باستخدام الأسلحة النووية.

ثالثا، لا يؤكد على ضرورة تحقيق عالمية معاهدة عدم الانتشار النووي لوضع حد لهذا الانتشار من كافة جوانبه.

كما اتفقت هذه الملاحظات على أن النص يقتصر على حظر التفجيرات النووية من دون التجارب المخبرية النووية، أو التطور النوعي للأسلحة النووية وإنتاج أنواع جديدة منها.

إن الجمهورية العربية السورية تنظر إلى تلك الثغرات الجوهرية ببالغ القلق لأن إسرائيل تنفرد بحيازة السلاح النووي وكافة أسلحة الدمار الشامل الأخرى وتعمل على تطويرها نوعا وكما.

إن كل ذلك يعرقل ويهدد المساعي المبذولة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط ويعرض المنطقة والعالم لمخاطر التهديد النووي الإسرائيلي دون أي رد فعل دولي، ولهذه الأسباب امتنع وفد بلدي عن التصويت على مشروع القرار.

كما يود وفد بلدي تسجيل تحفظه على كافة الفقرات في جميع القرارات التي تم اتخاذها أو سيتم اتخاذها لاحقا ووردت فيها إشارات إلى معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

أما بخصوص مشروع القرار A/C.1/72/L.50، المعنون ”معاهدة حظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية والأجهزة المتفجرة النووية الأخرى“، فقد امتنع وفد بلدي عن التصويت مرة أخرى لأن مقدمي مشروع المقرر لم يراعوا الملاحظات التي قدمناها وغيرنا من الوفود بشأن ضرورة أن يشمل مشروع القرار مخزونات المواد الانشطارية.

ولا نزال نؤمن بأن مؤتمر نزع السلاح هو الإطار الوحيد والصحيح للتفاوض بشأن اتفاقية حول المواد الانشطارية ضمن برنامج متوازن وشامل يتفق عليه في المؤتمر.

**السيد تاكاميزاوا** (اليابان) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أعلل تصويت اليابان على مشاريع القرارات A/C.1/72/L.6و A/C.1/72/L.5 و A/C.1/72/L.10/Rev.1 و A/C.1/72/L. 17 و A/C.1/72/L.18 و A/C.1/72/L.19.

أود أولا أن شرح موقف اليابان الأساسي. إن اليابان، باعتبارها البلد الوحيد على الإطلاق الذي عانى من التفجيرات الذرية، عملت بلا كلل من أجل التوصل إلى عالم خال من الأسلحة النووية. وبغية النهوض بهدفنا المشترك على نحو فعال، يجب على الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية أن تعمل معا وتتخذ إجراءات موحدة تستند إلى فهم واضح للطابع اللاإنساني للأسلحة النووية وأيضا لتقييم موضوعي لواقع البيئة الأمنية الخطرة.

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/72/L.6 المعنون، ”المضي قدما بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف“، فإننا نشعر بالقلق إزاء حقيقة أن شق صف مجتمع نزع السلاح يمكن أن يقوض التقدم المحرز في نزع السلاح النووي الفعال. ومع مراعاة أن هناك مختلف النهج والإطار القانوني الذي يهدف إلى تحقيق عالم خال من الأسلحة النووية، فإن نهج المؤيدين لمعاهدة حظر الأسلحة النووية يختلف عن نهجنا. ولذلك، قررنا أن يتسق موقفنا في التصويت مع موقفنا الوطني الأساسي الذي وصفته للتو.

وفيما يتعلق بمشروعي القرارين، A/C.1/72/L.5 ”العواقب الإنسانية للأسلحة النووية“، و A/C.1/72/L.17، ”الضرورات الأخلاقية لإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية“، تفهم اليابان بشكل واضح العواقب الإنسانية للأسلحة النووية، انطلاقا من تجربتها المباشرة.

لقد بذلنا مختلف الجهود لزيادة الاقرار بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية، وزيادة الوعي بها. ويجب أن يكون الفهم الحقيقي للعواقب الإنسانية لهذه الأسلحة، بمثابة عامل لبناء الجسور لتوحيد المجتمع الدولي، وليس عاملا يبث الفرقة بينها. ولذلك اتخذت اليابان قراراتها بشأن تصويتها على مختلف مشاريع القرارات الإنسانية وفقا لموقفها الأساسي وسياستها.

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/72/L.10/Rev.1، المتعلق بضمانات الأمن السلبية، صوتت اليابان مؤيدة له، لأنه من المهم تعميق مناقشاتنا الموضوعية بشأن سبل تعزيز فعالية ضمانات الأمن السلبية، والبحث عن نهج مشترك لضمانات الأمن النووي يكون مقبولا للجميع. لكن مشروع القرار ينبغي ألا يؤثر على المفاوضات في مؤتمر نزع السلاح. وتحث اليابان بقوة كل دولة عضو في مؤتمر نزع السلاح على التحلي بالمرونة. ونأمل أن يتمكن المؤتمر من كسر الجمود الذي طال أمده والنهوض بعمله الموضوعي، ولا سيما بشأن المفاوضات المتعلقة بمعاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية، التي بلغت درجة من النضج كافية لإجراء المفاوضات.

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/72/L.18، بشأن نزع السلاح النووي، الذي عرضه وفد ميانمار (انظر A/C.1/72/PV.12)، ستمتنع اليابان عن التصويت عليه.

وأخيرا، فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/72/L.19 والفقرة ٢٢ منه، التي تدعو الدول الأعضاء إلى تحديد المزيد من التدابير الفعالة والملزمة قانونا لنزع السلاح النووي، وترحب بها، وتتفاوض بشأنها، وترحب في هذا الصدد، باعتماد معاهدة حظر الأسلحة النووية، فإن الارتباط بين النصف الأول والثاني من الجملة ليس واضحا. ومن الضروري تعزيز اتخاذ تدابير عملية وملموسة، مثل معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ومعاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية، بالتعاون مع الدول النووية وغير الحائزة للأسلحة النووية، بهدف القضاء التام على الأسلحة النووية. وبينما تؤيد اليابان هدف معاهدة حظر الأسلحة النووية المتعلق بالسعي إلى القضاء التام على الأسلحة النووية، فإننا نميز بين نهجنا وأسلوب المعاهدة.

وآمل أن يوضح ذلك مواقفنا من مشاريع القرارات هذه.

**الرئيس** (*تكلم بالإنكليزية*): لقد استمعنا إلى المتكلم الأخير شرحا للموقف أو تعليلا للتصويت على مشاريع القرارات والمقررات في إطار المجموعة ١، ”الأسلحة النووية“.

ستنتقل اللجنة الآن إلى البت في مشاريع القرارات والمقررات المدرجة في الورقة غير الرسمية A/C.1/72/INF/2، بدءا من المجموعة ٢، ”أسلحة الدمار الشامل الأخرى“. أعطي الكلمة للمتكلمين الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات عامة أو لعرض مشاريع قرارات في إطار المجموعة ٢.

**السيد الحبيب** (جمهورية إيران الإسلامية) (*تكلم بالإنكليزية*): طلبت الكلمة لشرح موقف وفد بلدي من مشروع القرار A/C.1/72/L.49، المعنون ”اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية، وتدمير تلك الأسلحة“.

وكدولة طرف في الاتفاقية، ستصوت إيران مؤيدة لمشروع القرار وستواصل دعمها القوي للتنفيذ المتوازن والكامل والفعال وغير التمييزي للاتفاقية. وتؤكد إيران أن الخيار الأكثر عملية لتعزيز الاتفاقية، يتمثل في استئناف المفاوضات بشأن بروتوكول متعدد الأطراف ملزم له قانوناً. وسيظل ذلك هو معيارنا الرئيسي لتقييم جميع المقترحات في الاجتماعات المقبلة بشأن الاتفاقية.

وأود أن أؤكد أن وفد بلدي غير راض عن صياغة الفقرات ٦ و ٧ و ١٠ من مشروع القرار. ومع ذلك، فقد امتنعنا عن طلب إجراء تصويت منفصل عليها، من أجل تجنب توجيه رسالة خاطئة إلى الاجتماع القادم للدول الأطراف في الاتفاقية. ولذلك سينضم الوفد الإيراني إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار دون المساس بموقف إيران الوطني من المسائل المتعلقة بالاتفاقية، الذي سيعرض وفد بلدي في الاجتماعات ذات الصلة. ومع ذلك، لا ينبغي اعتبار أي من تلك الفقرات صيغة متفقا عليها لاحتمال إدراجها في جدول الأعمال أو التقارير أو القرارات الخاصة بالاجتماعات ذات الصلة في إطار الاتفاقية. وجميع هذه الاجتماعات مستقلة عن الأمم المتحدة ولذلك ينبغي أن تواصل القيام بأعمالها بصورة مستقلة وعلى أساس توافق الآراء.

**السيد بيونتينو** (ألمانيا) (*تكلم بالإنكليزية*): تود ألمانيا أن تغتنم هذه الفرصة لتوضح موقفها إزاء مشروع القرار A/C.1/72/L.49، بشأن اتفاقية الأسلحة البيولوجية، التي نعلق أهمية خاصة عليها، حيث أنها الاتفاقية الدولية الأولى التي وقعت بشأن حظر فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل. وبالنظر إلى التطورات ذات الصلة في مجال العلم والتكنولوجيا، لا ينبغي لنا التقليل من أهميتها بالنسبة إلى المنظومة الدولية الحالية لنزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار.

وبروح التوافق، تؤيد ألمانيا مشروع القرار المعروض علينا، رغم أملنا في التوصل إلى نتيجة أكثر طموحا بكثير. وكان يمكن للمجتمع الدولي أن يرسل إشارة قوية إلى الدول الأطراف في الاتفاقية مفادها أنه من الحيوي التعامل مع تحديات السلامة البيولوجية والأمن الحيوي في يومنا هذا بطريقة تعاونية وثابتة وفعالة وتشجيع أعضاء الاتفاقية على إحراز تقدم فيما يخص المسائل الجوهرية، وبشأن العملية من دون المزيد من التأخير. ويقع على عاتق اجتماع الدول الأطراف هذا العام مسؤولية خاصة عن إحراز تقدم فيما يخص المسائل الجوهرية، والتنفيذ خلال الفترة التي تسبق مؤتمر الاستعراض القادم، بهدف التوصل إلى توافق في الآراء بشأن عملية ما بين الدورات. وهذا يعني أنه تقع على عاتقها مهمة ملموسة للغاية للوفاء بها في اجتماعها القادم المقرر عقده خلال شهر كانون الأول/ديسمبر. إن تعزيز تنفيذ الاتفاقية، وبالتالي جعل العالم مكاناً أكثر أمناً، يتطلب صيغة عمل ملائمة، فضلاً عن المرونة والإرادة السياسية لدى جميع الأطراف. وقد يتطلب الطريق أمامنا حلولاً ومرونة إبداعية، لكنه بالتأكيد ليس مستحيلاً.

ومن أجل التوصل إلى توافق الآراء، كان على العديد من الدول الأطراف، بما في ذلك ألمانيا، القبول بالحد الأدنى من النتائج في المؤتمر الاستعراضي الثامن للأطراف في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ التي كانت أقل بكثير من توقعاتنا. ولم تعكس جهود العديد من الوفود والتزامها القوي، ناهيك عن الأفكار البناءة التي لا تعد ولا تحصى المقدمة في شكل ورقات عمل عديدة من أجل برنامج عمل أساسي وفعال فيما بين الدورات. وتقع على عاتق الدول الأطراف في الاتفاقية الآن مسؤولية الوفاء بهذه الولاية في اجتماع الدول الأطراف في شهر كانون الأول/ديسمبر، على النحو الذي كلف به المؤتمر الاستعراضي. وفي هذا الصدد، ستؤيد ألمانيا بالكامل الجهود التي يبذلها الاجتماع بين السفير جيل، الرئيس المعيّن لاجتماع الدول الأطراف، والدول الأطراف للعمل بشكل بناء من أجل التوصل إلى نتيجة إيجابية لاجتماع الدول الأطراف، من أجل تعزيز الاتفاقية.

**الرئيس** (*تكلم بالإنكليزية*): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/72/L.23، المعنون ”تدابير لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل“.

وأعطي الكلمة لأمينة اللجنة.

**السيدة إليوت** (أمينة اللجنة) (*تكلمت بالإنكليزية*): عرض ممثل الهند مشروع القرار A/C.1/72/L.23 في الجلسة ١٥ للجنة، المعقودة في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر. وترد قائمة

بمقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/72/L.23. وقد انضمت أوغندا وباراغواي وزمبابوي إلى قائمة مقدميه.

**الرئيس** (*تكلم بالإنكليزية*): أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/72/L.23 عن رغبتهم في أن تعتمده اللجنة دون تصويت. وما لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف وفقا لذلك.

*اعتُمد مشروع القرار A/C.1/72/L.23.*

**الرئيس** (*تكلم بالإنكليزية*): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/72/L.49، المعنون ”اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية، وتدمير تلك الأسلحة“.

وأعطي الكلمة لأمينة اللجنة.

**السيدة إليوت** (أمينة اللجنة) (*تكلمت بالإنكليزية*): عرض ممثل هنغاريا مشروع القرار A/C.1/72/L.49 في الجلسة ١٥ للجنة، المعقودة في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر. وترد قائمة بمقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/72/L.49. وبالإضافة إلى ذلك، يُقدم البيان الشفهي التالي وفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

بموجب أحكام الفقرتين ٩ و ١٠ من مشروع القرار A/C.1/72/L.49، تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يواصل تقديم ما يلزم من مساعدة إلى الحكومات الوديعة لاتفاقية الأسلحة البيولوجية وأن يوفر ما قد يلزم من خدمات لعقد المؤتمرات الاستعراضية وتنفيذ قراراتها وتوصياتها، مع التنويه بأهمية معالجة المسائل الناشئة عن المبالغ المستحقة من الدول الأطراف والدول المشاركة وعن الممارسات المالية والمحاسبية التي نفذتها الأمم المتحدة مؤخرا، والتي يتعين بمقتضاها إتاحة الأموال اللازمة قبل عقد الاجتماعات، كما تشجع الدول الأطراف على النظر في السبل الكفيلة بمعالجة هذه المسائل في الفرصة التالية التي تُتاح لها، وتطلب إلى الأمين العام أن يتعاون مع الدول الأطراف في استكشاف الخيارات لمعالجة آثار هذه المسائل أو الحد منها.

ويود الأمين العام أن يوجه انتباه الدول الأعضاء إلى أن الدول الأطراف في الاتفاقية وافقت، في المؤتمر الاستعراضي الثامن المعقود في عام ٢٠١٦، على الترتيبات المتعلقة بعقد اجتماع عام ٢٠١٧ السنوي للدول الأطراف، بما في ذلك على تقديرات التكاليف التي أعدتها الأمانة العامة. وتجدر الإشارة إلى أن جميع الأنشطة المتصلة بالاتفاقيات أو المعاهدات الدولية والتي يتعين، بموجب الترتيبات القانونية لكل منها، تمويلها من خارج الميزانية العادية للأمم المتحدة، لا ينبغي أن تضطلع بها الأمانة العامة إلا عند تلقي تمويل كاف مسبقا من الدول الأطراف في الاتفاقية. وعليه، فإن اعتماد مشروع القرار A/C.1/72/L.49 لن تترتب عليه أي احتياجات إضافية في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

**الرئيس** (*تكلم بالإنكليزية*): أعرب مقدم مشروع القرار A/C.1/72/L.49 عن رغبته في أن تعتمده اللجنة دون تصويت. وما لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف وفقا لذلك.

*اعتُمد مشروع القرار A/C.1/72/L.49.*

**الرئيس** (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن للوفود الراغبة في التكلم، شرحا للموقف بشأن مشاريع القرارات المقدمة في إطار المجموعة ٢.

**السيد وود** (الولايات المتحدة) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أشرح موقف الولايات المتحدة بشأن مشروع القرار A/C.1/72/L.49 المتعلق باتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية، وتدمير تلك الأسلحة.

تشكل اتفاقية الأسلحة البيولوجية، منذ أكثر من أربعة عقود ونصف العقد، حاجزا أمام حيازة وانتشار الأسلحة البيولوجية. وتعزز اتفاقية الأسلحة البيولوجية، إلى جانب بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥، القاعدة الدولية لمكافحة استخدام الأمراض كسلاح. وليس هذا مشروع القرار الذي كنا نأمل أن نراه. إن العمليات الدولية التي تدعم اتفاقية الأسلحة البيولوجية تواجه صعوبات. ولم يتمكن المؤتمر الاستعراضي المعقود في العام الماضي – ولأول مرة منذ عام ٢٠٠١– من الاتفاق على برنامج عمل جديد. بل أن اتفاقية الأسلحة البيولوجية تجد صعوبة في تسديد المستحقات المالية عليها.

بيد أن أمام الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية فرصة أخرى في الاجتماع القادم للدول الأطراف، المكلف تحديدا بالسعي إلى

> ”إحراز تقدم بشأن المسائل الموضوعية والإجرائية للفترة السابقة للمؤتمر الاستعراضي المقبل، بهدف التوصل إلى توافق في الآراء بشأن عملية لما بين الدورات.“ (BWC/CONF.VIII/4، الجزء ثالثا، الفقرة ٦).

ويبدو لوفد بلدي أن هذا هو الوقت المناسب تماما للجمعية العامة كي تبعث برسالة دعم واضحة. ولذلك، سعينا إلى إعداد نصوص أكثر طموحا من شأنها أن تعكس ما نعتقد أنه تأييد واسع النطاق في أوساط الدول الأطراف في الاتفاقية لوضع برنامج عمل جديد أكثر موضوعية وعملي المنحى. وقد قبلنا بما هو أقل بكثير من أجل التوصل إلى توافق في الآراء. ومع ذلك، فإننا نقدر تقديرا عاليا جهود السفير مولنار، رئيس المؤتمر الاستعراضي الثامن، في صياغة مشروع القرار هذا والعمل بمهارة على التوفيق بين الآراء المتضاربة. كما إننا نؤيد الجهود التي يبذلها السفير جيل، ممثل الهند والرئيس المعين لاجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية، للتمهيد لعقد اجتماع بناء في كانون الأول/ديسمبر.

وقد دأبت الولايات المتحدة، منذ المؤتمر الاستعراضي، على العمل بصورة بناءة عبر الحدود السياسية للتوصل إلى اتفاق بشأن العناصر التي يمكن أن تشكل برنامج عمل بناء وموضوعيا. ويشجعنا الدعم الناشئ لوضع برنامج يشتمل على أفرقة عاملة على مستوى الخبراء بشأن مجموعة متوازنة من المسائل الرئيسية، بما في ذلك العلم والتكنولوجيا والتنفيذ على الصعيد الوطني والتعاون الدولي والمساعدة والتأهب والاستجابة في حالات تفشي الأمراض.

يزداد أيضاً تأييد الفكرة القائلة بأن هذه الأفرقة ستقوم بإعداد تقارير وقائعية تتضمن توصيات سيُنظر فيها في الاجتماعات السنوية. ونأمل أن تتمكن جميع الأطراف من مقاربة اجتماع الدول الأطراف بروح إيجابية، وأن تكون على استعداد للموافقة على برنامج معقول وممكن التنفيذ.

**الرئيس** (*تكلم بالإنكليزية*): استمعنا إلى المتكلم الأخير تعليلاً للتصويت بعد التصويت بشأن المجموعة ٢ ”أسلحة الدمار الشامل الأخرى“. وتبت اللجنة الآن في المجموعة ٣، المعنونة ”الفضاء الخارجي (جوانب نزع السلاح)“.

وأعطي الكلمة أولاً للوفود التي ترغب في الإدلاء ببيانات عامة أو عرض مشاريع قرارات في إطار المجموعة ٣. ونود تذكير الوفود بأن مدة البيانات العامة ينبغي ألا تتجاوز خمس دقائق.

**السيد يرماكوف** (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): نود أن نلفت الانتباه إلى حقيقة أن الحفاظ على الفضاء الخارجي لإجراء البحوث واستخدامه للأغراض السلمية هي إحدى المهام الأكثر حيوية للمجتمع الدولي. ولتحقيق ذلك، فإننا جميعاً نعتمد على مجموعة من القوانين الدولية المتعلقة بالفضاء الخارجي، والتي أُبرم أساسها؛ معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى؛ قبل ٥٠ عاماً. ومع ذلك، يجب ألا ننسى أن العالم كان قد شارف على حافة الكارثة

النووية في منتصف القرن العشرين، وذلك نتيجة للإجراءات الانفرادية غير المسؤولة، ومن ثم غرقَ في سباق للتسلح النووي. وقد وصلت الأمور إلى نقطة نصبتْ فيها واشنطن قذائف نووية في إيطاليا وتركيا موجهة إلى الاتحاد السوفياتي، على بعد ١٠ دقائق طيران من موسكو. وبطبيعة الحال، اضطرت موسكو إلى الرد، وتلا ذلك أزمة الصواريخ الكوبية، وأصبح العالم متأرجحاً على حافة التدمير الذاتي.

ومن غير المرجح أن يرغب أي شخص ذي حس سليم في أن يرى هذا السيناريو يتكرر في الفضاء الخارجي. وهذا هو السبب في أن كل بلد في العالم تقريباً أبدى رأيه بحزم واتساق ضد أي محاولات لتسليح الفضاء الخارجي. وإن روسيا، بوصفها دولة عظمى حديثة رائدة وسبّاقة في الفضاء، تقرّ تماماً بمسؤوليتها عن إبقاء الفضاء الخارجي خالياً من الأسلحة. وجنباً إلى جنب مع البلدان المتماثلة التفكير، نتخذ خطوات هامة لمنع حدوث سباق تسلّح في الفضاء الخارجي. وفي عام ٢٠٠٤، بالاعتماد على القرار السنوي والقائم حقيقة على توافق الآراء بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، أطلقنا مبادرة التعهدات السياسية للامتناع عن البدء بوضع أسلحة في الفضاء الخارجي. وحتى الآن، وقعت ١٧ دولة على تلك المبادرة. وفي عام ٢٠٠٨، جنباً إلى جنب مع أصدقائنا الصينيين، قدمنا إلى مؤتمر نزع السلاح في جنيف مشروع معاهدة لمنع نشر الأسلحة في الفضاء الخارجي والتهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد الأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي (CD/1839).

ويمكن للمرء أن يرى أن جميع الدول المسؤولة من شأنها أن تدعم هذه المبادرات العاجلة، القادرة على وضع الحواجز الموثوقة للحيلولة دون أن يصبح الفضاء الخارجي ساحة أخرى للمواجهة المسلحة. ومع ذلك، فمما أثار دهشتنا أن هذه المقترحات، المميزة بإيجابيتها، لا تزال تصطدم بنوع من الجدار المصطنع لعدم الفهم. إن دعواتنا إلى الحوار بشأن كل المسائل التي تهم شركاءنا الغربيين قد تعرّضت للتخريب بوقاحة من جانب إحدى الدول على وجه الخصوص. وعلاوة على ذلك، ما فتئنا جميعاً نشهد الحملة الشرسة التي لم يسبق لها مثيل للتشكيك في جهود المجتمع الدولي الرامية إلى منع سباق تسلح في الفضاء الخارجي. وهذه الأعمال إما لا تتماشى مع روح ونص ميثاق الأمم المتحدة، أو مع الأهداف التي ننادي بها جميعاً ونقرّها كل سنة في اللجنة الأولى.

وغني عن القول أننا نُكنّ احتراماً كبيراً لموقف شركائنا الغربيين والولايات المتحدة الأمريكية في المقام الأول. وعلاوة على ذلك، فنحن مستمرون جنباً إلى جنب مع شركائنا الأمريكيين والبلدان الأخرى في بعثات مشتركة تسير في مدار الأرض، بما في ذلك من خلال محطتنا الفضائية. وما زلنا نزوّد الولايات المتحدة بمحركات فضائية روسية. ونتابع عن كثب مواقفها العقائدية، التي كانت حتى الآن موجهة نحو ضمان السيطرة غير المحدودة على الفضاء الخارجي من جانب إحدى الدول بأي وسيلة ممكنة. وبطبيعة الحال، فإن من شأن كل دولة تحديد عقيدتها الخاصة على الصعيد الوطني، ولكننا نعتبر أي محاولات للهيمنة على الآخرين ضارة، والأهم من ذلك أنها غير قابلة للتحقيق، لأنها تتعارض مع منطق كل هدف للتنمية في العالم اليوم، والذي يعتمد على زيادة التعاون الوثيق للنظر في حل المشاكل العالمية.

ومن الواضح لنا أن أي تدابير انفرادية، بما في ذلك الوقائية منها، التي تقترحها دولة واحدة بمفردها لحماية ممتلكاتها في الفضاء الخارجي، سواء كانت في حالة تهديد حقيقي أو حتى مشتبه فيه وحسب، ستبوء بالفشل. وبطبيعة الحال، يمكننا أن نتفهم موقف حلفاء الولايات المتحدة في منظمة حلف شمال الأطلسي، التي لها سيادة محدودة للغاية بسبب القواعد الصارمة التي يفرضها هذا التكتل. لكننا نود مرة أخرى لفت انتباه جميع شركائنا الغربيين إلى أن المشاكل العالمية الحقيقية اليوم – بخلاف

الوهمية منها – تتخطى إطار مصالح التكتلات وتتطلب المزيد من الانفتاح والاهتمام المتوازن. وسواء شئنا أم أبينا، يتعيّن علينا جميعاً حل تلك المشاكل، مهما حدث. وسيتعين علينا أن نفعل ذلك لا بوصفنا تكتلات، بل على أساس منصف من الاحترام المتبادل.

ولذلك فإننا ندعو مرة أخرى جميع شركائنا الأوروبيين إلى النظر في المبادرة الروسية المتعلقة بمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي والاسترشاد لا بمواقف السياسة الخارجية المفروضة من خلال منظمة حلف شمال الأطلسي وحسب ولكن بالتجربة الوطنية لكل بلد في حل مشاكل تحديد الأسلحة. وينبغي لها أن تنظر في مدى ضعفها جميعاً في نظر حتى خبرائها عندما تتجنب الحوار، بدلاً من التعامل مع المسائل التي تواجهها، مرددة نفس الحجج التي لا أساس لها من الصحة. وهي ما فتئت تقول منذ عدة سنوات بأنه لا يوجد تعريف لماهية الأسلحة في الفضاء الخارجي. ولكن هذا التعريف كان موجوداً لدينا طوال السنوات العشر الماضية، في المادة الأولى من مشروع المعاهدة المتعلقة بمنع وضع الأسلحة في الفضاء الخارجي. وفي عام ٢٠١٤، أدخلت تعديلات موضوعية على النص بناء على التعليقات، بما في ذلك تعليقاتهم.

إذا يوجد شيء لا يروق لهم في الصيغة الجديدة لتعريف الأسلحة في الفضاء الخارجي، فلنناقشه حول طاولة المفاوضات. وإلى جانب ذلك، يقولون إنّ نظام التحقق ليس كافيا، لكن ذلك ليس مشكلة، إنه مجرد مسألة تتعلق بالمفاوضات في المستقبل. يقولون إن مسألة الأسلحة المضادة للسواتل لم تعالج، لكن ذلك ليس صحيحا. إن مشروع المعاهدة المتعلقة بمنع وضع الأسلحة في الفضاء الخارجي يحدد بوضوح الالتزام بالامتناع عن استخدام القوة ضد أي أجسام في الفضاء، مما يعني أنها تعالج مشكلة الأسلحة المضادة للسواتل. والنتيجة هي أن الحجج التي تُطرح ضد المبادرة الروسية لا وجود لها. وكل ما تبقى هو الخطر الكبير المتمثل في الافتقار إلى الإرادة السياسية اللازمة لإيجاد حل لأخطر مشاكل عصرنا.

ونود أن نوجه نداء منفصلا لشركائنا الأوروبيين الذين لا يرهقهم عبء الالتزام الصارم الذي من دون يخضع للسياسة الخارجية لمنظمة حلف شمال الأطلسي، وتلك البلدان الغربية مثل النمسا، وأستراليا، وفنلندا، والسويد، وآيرلندا، ونيوزيلندا، واليابان التي دأبت على تأكيد مواقفها المبدئية المستقلة بشأن المسائل المتصلة بمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. وندعو جميع الدول المسؤولة إلى دعم مشاريع النصوص التي تهدف إلى حل مشكلة منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، بما في ذلك الشروع في حوار بناء متعدد الأطراف بشأن العناصر الممكنة لاتفاق ملزم قانونا في المستقبل لإقامة حاجز منيع أمام تسليح الفضاء الخارجي. وسيكون من الغباء، على أضعف الإيمان، أن يمتنع أي بلد عن الحوار بشأن المسائل التي يعتبرها أولوية وطنية. ما زالت أمامنا جميعا فرصة لإبقاء الفضاء الخارجي خاليا من الأسلحة. ولذلك، أطلب من شركائنا الغربيين أن يتخلوا عن تفكيرهم المسيس الذي عفا عليها الزمن وأن يبدأوا العمل معا لمعالجة المشاكل الحقيقية.

**الرئيس** (*تكلم بالإنكليزية*): أشكر ممثل الاتحاد الروسي على بيانه، ولكني بحاجة إلى تعاونه في المستقبل.

**السيد فرناندیز** (كوبا) (*تكلم بالإسبانية*): إن لجميع الدول الحق في استخدام واستكشاف الفضاء الخارجي للأغراض السلمية من أجل تعزيز التنمية العلمية والاقتصادية. ويتعين علينا أيضا تعزيز التعاون الدولي. وينبغي ترسيخ النظام القانوني القائم وتعزيزه لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. ولهذا السبب تؤيد كوبا اعتماد معاهدة لمنع وحظر نشر أسلحة في الفضاء الخارجي، وهي معاهدة تمس الحاجة إليها. إن حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي يشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين، ولا يمكن أن نقبل عسكرة الفضاء.

لهذه الأسباب، يرعى الوفد الكوبي ويدعم جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار هذه المجموعة وهي: مشروع القرار A/C.1/72/L.3، المعنون ”منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي“؛ ومشروع القرار A/C.1/72/L.53، المعنون ”عدم البدء بوضع أسلحة في الفضاء الخارجي“؛ ومشروع القرار A/C.1/72/L.46 المعنون ”تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي“، ومشروع القرار A/C.1/72/L.54 المعنون ”تدابير عملية أخرى لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي“،

**الرئيس** (*تكلم بالإنكليزية*): تستمع اللجنة الآن إلى الوفود التي ترغب في تعليل موقفها قبل البت في مشاريع القرارات المدرجة في إطار المجموعة الثالثة، المعنونة ”الفضاء الخارجي (جوانب نزع السلاح)“. وتقتصر مدة البيانات على ١٠ دقائق.

**السيد وود** (الولايات المتحدة) (*تكلم بالإنكليزية*): لقد وجدت أن البيان العام الذي قدمه ممثل الاتحاد الروسي يائسا تماما. إنني أعدكم بعدم الإدلاء بمثل هذا النوع من البيانات أمام اللجنة.

سيصوت وفدي ضد مشروع القرار A/C.1/72/L.53، المعنون ”عدم البدء بوضع أسلحة في الفضاء الخارجي“. وترى الولايات المتحدة أن مبادرة روسيا لا تزال تتضمن عددا من المشاكل الكبيرة، ومن ثمَّ، لم تتغير أسبابنا الثابتة للتصويت ضده. أولا، إن المبادرة لا تحدد بشكل كافٍ ما يشكل أسلحة في الفضاء الخارجي. ثانيا، لا تتضمن جوانب من شأنها أن تؤكد الالتزام السياسي الصارم لدولة ما بألاّ تكون أول من يضع أسلحة في الفضاء الخارجي. ثالثا، لقد التزمت الصمت فيما يتعلق بالأسلحة الأرضية المضادة للسواتل التي تشكل تهديدا كبيرا لنظم الفضاء الخارجي.

بينما تقول روسيا أنها تعتبر المبادرة تدبيرا للشفافية وبناء الثقة، إلاّ أن الولايات المتحدة وجدت أن المبادرة لا تستوفي المعايير اللازمة لضمان الشفافية وبناء الثقة، على النحو المحدد في التقرير التوافقي (A/68/189) الصادر عن فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي، وهو فريق ترأسته روسيا. وقد أيدت الجمعية العامة بأكملها تلك الدراسة فيما بعد في قراراتها ٥٠/٦٨ و ٣٨/٦٩ و ٥٣/٧٠ و ٤٢/٧١ التي شاركت الولايات المتحدة في تقديمها مع روسيا والصين، علاوة على قرار يجري النظر فيه في اللجنة الأولى هذا العام. وكما جاء في الفقرة ٣٤ من تقرير فريق الخبراء الحكوميين، إن التدابير غير الملزمة قانونا لكفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي ينبغي

> ”(أ) [ب] (هـ) أن تكون واضحة وعملية ومثبتة، أي أن يكون قد تم التثبت من تطبيق التدبير المقترح وفعاليته من جانب واحدة أو اكثر من الجهات الفاعلة، (ب) (ب) هـ، أن يتسنى للأطراف الأخرى التحقق بموضوعية من جدواها، سواء بشكل مستقل أو جماعي؛ وأخيرا، إنه ينبغي أن تقلل من أسباب عدم الثقة وسوء التفاهم وسوء التقدير فيما يتعلق بأنشطة الدول ونواياها.“

وبالنظر إلى عدم وجود سمات التأكد الفعالة، ووجود ثغرات يمكن استغلالها بسبب انعدام القدرة على التوصل إلى توافق في الآراء بشأن تعريف الأسلحة في الفضاء الخارجي، وعدم التصدي في الأجل القصير لخطر الأسلحة الأرضية المضادة للسواتل، قررت الولايات المتحدة أن المبادرة المتعلقة بعدم البدء بوضع أسلحة في الفضاء الخارجي أمر لا يتفق مع المعايير المتفق عليها بتوافق الآراء، ولا يعزز المصالح الأمنية الوطنية للولايات المتحدة. ومن الجدير بالذكر أيضا أن مشروع القرار يقدم مثالا آخر على محاولات الصين الرامية إلى فرض وجهة نظرها الوطني بشأن التعددية والجغرافيا السياسية على

النظام الدولي. إن الولايات المتحدة لا يمكنها أن توافق على هذه الصيغة، لكنها تتطلع إلى العمل مع الصين والآخرين في الأشهر والسنوات المقبلة من أجل مواصلة وتعزيز المعايير الدولية التي يقوم عليها النظام العالمي.

لذلك، كما فعلنا في السنوات الثلاث الماضية، ستصوت الولايات المتحدة ضد مشروع قرار اللجنة الأولى هذا وتعتزم التصويت ضده في الجمعية العامة. وتتطلع الولايات المتحدة إلى مواصلة العمل بصورة بناءة وعملية مع الدول الأخرى الأعضاء في الأمم المتحدة من أجل تعزيز سلامة الأنشطة في الفضاء الخارجي واستقرارها وأمنها واستدامتها. إنّ المبادرة المتعلقة بعدم البدء بوضع أسلحة في الفضاء الخارجي ليست هي الحل.

أود أن أدلي بتعليل التصويت بالنيابة عن المملكة المتحدة والولايات المتحدة بشأن مشروع القرار A/C.1/72/L.54 المعنون ”تدابير عملية أخرى لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي“ وسيصوت وفدا بلدينا ضد مشروع هذا القرار الذي يسعى إلى إنشاء فريق خبراء حكوميين تابع للأمم المتحدة

> ”للنظر في عناصر هامة بشأن وضع صك دولي ملزم قانوناً لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي وتقديم توصيات بشأنه، بما في ذلك في جملة أمور، منع نشر الأسلحة في الفضاء الخارجي“

إنّ لدينا عددا من الشواغل الموضوعية والإجرائية التي حدت بنا إلى التصويت ضد مشروع القرار. أولا، يبدو أن واضعي مشروع القرار يعتزمون استخدام مشروع المعاهدة الروسية والصينية بشأن منع وضع أسلحة في الفضاء الخارجي والتهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد الأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي كأساس للاستعراض من جانب فريق الخبراء الحكوميين. إننا نعارض منذ زمن طويل التفاوض على إبرام اتفاق ملزم قانونا يستند إلى مشروع تلك المعاهدة في مؤتمر نزع السلاح بسبب الشواغل الأساسية المتعلقة به، وهي على النحو التالي.

أولا، إن مشروع المعاهدة لن يفرض حظرا فعالا على أكثر التهديدات خطورة لنظم الفضاء الخارجي اليوم، أي الأسلحة الأرضية المضادة للسواتل. ثانيا، لا تقدم حلا لمشاكل تعريف ما يشكل سلاحا في الفضاء الخارجي، بالنظر إلى طبيعة الاستخدام المزدوج للعديد من التكنولوجيات الفضائية. ثالثا، إن مشروع المعاهدة لا يتطرق إلى التحدي المتمثل في إنشاء نظام فعال للتحقق.

إنّ مشروع القرار يقر بالأسف البالغ الذي تتشاطره بلداننا إزاء عدم إحراز تقدم في مؤتمر نزع السلاح. وعلاوة على ذلك، قلنا مرارا وتكرارا إننا مستعدون للدخول في مناقشات موضوعية بشأن أمن الفضاء في إطار برنامج عمل يحظى بتوافق الآراء في مؤتمر نزع السلاح. بيد أن الصلة واضحة في الفقرة ٢ من مشروع القرار فيما يتعلق

> ”بالشروع فورا في إجراء مفاوضات لإبرام صك دولي ملزم قانونا بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي“،

من غير الممكن، كجزء من برنامج عمل متوازن وشامل، تحقيق توافق في الآراء بشأن موضوع خلافي أصلا. وعلاوة على ذلك، إن إدراج عبارة ”ملزم قانونا“ لا ينطوي على أي مناقشة شفافة وتدابير بناء الثقة، التي ليست ملزمة قانونا.

أخيرا، من غير المحتمل أن وضع صك ملزم قانونا من شأنه أن يقيد أو يمنع الآخرين من استحداث قدرات فضائية مضادة من قبيل التحدي لما يتصورونهم خصوما في الفضاء الخارجي مع الترويج العلني لعدم تسليح الفضاء، وعدم البدء بوضع أسلحة في الفضاء الخارجي. وفضلا عن ذلك، من المرجح أن تُدرج تدابير لكفالة الشفافية وبناء الثقة في الفضاء الخارجي في جدول

أعمال دورة هيئة نزع السلاح لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠٢٠. إنّ بلداننا، تريد أن أي فريق من الخبراء الحكوميين معني بمنع حدوث سباق التسلح في الفضاء الخارجي لا يحيد بصره عن هذه العملية. وبالإضافة إلى ذلك، بما أنه سبق وأن تم التفاوض بشأن ميزانية الأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، وأن تشكيل أي فريق جديد من الخبراء الحكوميين سيتطلب تخصيص موارد إضافية، الأمر الذي تعارضه بلداننا من حيث المبدأ. ومن الجدير بالذكر أيضا أن مشروع القرار يقدم مثالا آخر على محاولات الصين الرامية إلى فرض وجهة نظرها الوطنية بشأن تعددية الأطراف والجغرافيا السياسية على النظام الدولي.

إن بلداننا لا يمكن أن توافق على هذه الصيغة، ولكننا نتطلع إلى العمل مع الصين والبلدان الأخرى في الأشهر والسنوات القادمة من أجل مواصلة وتعزيز المعايير الدولية التي يقوم عليها النظام العالمي. ولهذه الأسباب وغيرها، لا تؤيد بلداننا مشروع هذا القرار. وسنصوت ضده ونحث الآخرين على التصويت ضده أيضا. إن بلداننا تهدف إلى منع امتداد الصراع إلى الفضاء. إننا لا نعتقد أن الالتزامات السياسية والاتفاقات الملزمة قانونا التي لا يمكن للمجتمع الدولي تأكيدها أو التحقق منها هي الجواب. إن المملكة المتحدة والولايات المتحدة تتطلع إلى مواصلة العمل بصورة بناءة وعملية مع الدول الأعضاء الأخرى في الأمم المتحدة من أجل تعزيز سلامة الأنشطة في الفضاء الخارجي واستقرارها وأمنها واستدامتها.

**السيدة لبند** (إستونيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء. وتؤيد هذا البيان البلدان المرشَّحة جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، والجبل الأسود، وألبانيا؛ وبلدا الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة، آيسلندا والنرويج، العضوان في المنطقة الاقتصادية فضلا عن جمهورية مولدوفا وجورجيا.

طلبت الكلمة لتعليل تصويتنا على مشروع القرار A/C.1/72/L.53، المعنون ”عدم البدء بوضع أسلحة في الفضاء الخارجي“. سنمتنع عن التصويت على مشروع القرار.

لقد دأب الاتحاد الأوربي والدول الأعضاء فيه منذ وقت طويل على الدعوة للمحافظة على بيئة آمنة ومأمونة في الفضاء الخارجي وكفالة استخدامه في الأغراض السلمية على أساس منصف ومقبول للجميع. إنّ تعزيز السلامة والأمن واستدامة الأنشطة في الفضاء الخارجي في الأجل الطويل تشكل أولوية رئيسية أساسية لنا وهذا يصب في مصلحتنا المشتركة. إننا نعتقد أن من المهم اتخاذ مبادرات لضمان زيادة الطمأنينة والثقة المتبادلة بين الأطراف الفاعلة الحالية والمستقبلية في الفضاء. وفي ذلك الصدد، نود أن نبرز أهمية تدابير الشفافية وبناء الثقة التي يمكن أن تسهم في أمن وسلامة واستدامة الأنشطة في الفضاء الخارجي. ولذلك السبب اقترح الاتحاد الأوروبي قبل بضع سنوات وضع مدونة لقواعد السلوك المتعلقة بأنشطة الفضاء الخارجي. ونشجع على مواصلة التعاون الدولي بشأن وضع المبادئ المتفق عليها للسلوك المسؤول في الفضاء الخارجي.

إن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه ما زالت ملتزمة بمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. لذلك، صوتت جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي لصالح قرار الجمعية العامة ٣١/٧١. وفيما يتعلق بمشروع القرار، A/C.1/72/L.53 بشأن عدم البدء بوضع أسلحة في الفضاء الخارجي، نشعر بالقلق ألا تستجيب هذه المبادرة على نحو كافٍ لتلبية الهدف المتمثل في تعزيز الثقة والاطمئنان بين الدول، بل إنها يمكن أن تزيد من خطر النزاع في الفضاء. إذ أنها لا تعالج المسألة الصعبة المتعلقة بتحديد ما يمكن اعتباره سلاحا في الفضاء الخارجي، الأمر الذي يمكن أن يؤدي بسهولة إلى اعتقاد دولة بالخطأ أن دولة أخرى قد وضعت أسلحة في الفضاء الخارجي. وبدون وجود فهم مشترك لما يشكل سلاحا في الفضاء، يمكن

لدولة ما أن تضع من دون قصد جسما في الفضاء، تعتبره دولة أخرى سلاحا. ولا يزال يساورنا القلق إزاء استمرار تطوير جميع الأسلحة والقدرات المضادة للسواتل، بما في ذلك الأسلحة الأرضية، ونشدد على أهمية معالجة هذه التطورات بسرعة كجزء من الجهود الدولية الرامية إلى منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي.

إن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء تعتقد، بدلا عن الالتزام بألا يكون أول من يضع أسلحة في الفضاء الخارجي، أن الأجدى من ذلك أن نعالج السلوك في الفضاء الخارجي واستخداماتنا له من أجل تعزيز المناقشات والمبادرات بشأن الكيفية التي يمكننا بها الحيلولة دون أن يصبح الفضاء ساحة للصراع ولضمان الاستدامة الطويلة الأجل لبيئة الفضاء.

**السيد توزيك** (بيلاروس) (*تكلم بالروسية*): أود أن أعرض موقف بيلاروس بشأن مشاريع القرارات المقدمة في إطار المجموعة ٣، ”الفضاء الخارجي – جوانب نزع السلاح“ إن جمهورية بيلاروس ما فتئت تلتزم بالمبدأ القائل إن العنصر الأساسي في منع نشر الأسلحة في الفضاء الخارجي يكمن في الاستخدامات السلمية للفضاء الخارجي. ونود أن نشير إلى الأهمية الواضحة جدا للمبادرات الدولية لتعزيز الالتزام السياسي بالامتناع عن البدء بوضع أسلحة في الفضاء الخارجي، ونحن نرحب بالمبادرة التي اتخذتها الدول الأعضاء المسؤولة في الأمم المتحدة لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. ونحض جميع الذين لم ينضوا إلى هذه المبادرة بعد على القيام ذلك. ونلاحظ العملية التي يجري الاضطلاع بها لإضفاء الطابع العالمي على المبادرة، واليوم، لا يمكننا أن ننكر أنها لم تعد مجرد وثيقة محلية. إننا نعتبره تدبيرا دوليا فعالا وشفافا في مجال منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي يمكن أن يؤدي دورا رئيسيا في وضع الخطوات العملية الرامية إلى تحسين النهج المتبعة في المسائل المتعلقة بالاستخدامات السلمية للفضاء الخارجي.

لذلك ستصوت بيلاروس لصالح مشروع القرار A/C.1/72/L.53، الذي قدمه الاتحاد الروسي (انظر A/C.1/72/PV.16) كذلك تؤيد جمهورية بيلاروس تأييدا تاما التوصل إلى مشروع معاهدة بشأن منع وضع الأسلحة في الفضاء الخارجي والتهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد الأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي. وفي هذا السياق، نعتقد أن من المناسب القيام بمزيد من العمل اللازم في إطار فريق الخبراء الحكوميين. ومن ثمّ، نتفق تماما مع الأهداف والمبادئ المنصوص عليها في أحكام مشروع القرار A/C.1/72/L.54، الذي في ظل هذه الظروف، يمثل فرصة خاصة للدول لكي تعمل بشكل موضوعي بشأن المسائل المتعلقة بمنع وضع الأسلحة في الفضاء الخارجي، نظرا إلى أن احتمالات بدء المفاوضات في مؤتمر نزع السلاح في الوقت الراهن ضئيلة. وفي هذا الصدد، سنؤيد مشروع القرار A/C.1/72/L.54، ونهيب بجميع الدول الأخرى الأعضاء في الأمم المتحدة أن تفعل الشيء نفسه.

أخيرا، تؤيد جمهورية بيلاروس توافق الآراء بشأن مشروع A/C.1/72/L.46، كما ستصوت لصالح مشروع القرار A/C.1/72/L.3.

**السيدة بيلا** (أوكرانيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): إن أوكرانيا ملتزمة بجميع جوانب نزع السلاح، بما في ذلك مسألة عدم وضع أي نوع من الأسلحة في الفضاء الخارجي. ومع ذلك، أود أن أبلغ اللجنة بأن وفد بلدي سيصوت ضد مشروع القرار A/C.1/72/L.53، المعنون ”عدم البدء بوضع أسلحة في الفضاء الخارجي“.

إن مشروع القرار الذي عرضته الدولة المعتدية، الاتحاد الروسي (انظر A/C.1/72/PV.16)، قطعا لا يوجد أي حق لوجوده إذ لا يمكن أن تسير الأمور كالمعتاد بينما تُنتهك قواعد القانون الدولي، وفي مقدمتها ميثاق الأمم المتحدة، من جانب روسيا، العضو الدائم في مجلس الأمن. ومن المؤسف أن سياسات

روسيا العدوانية لم تتغير منذ عام ٢٠١٤. فقد شهدت الساحة الدولية هذا العام، المزيد من العنف في سوريا، وعمليات إطلاق القذائف التسيارية بصورة وحشية من جانب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية واستمرار حرب روسيا ضد أوكرانيا.

ويتولى الاتحاد الروسي تنظيم تلك الأنشطة أو يدعمها. وبالدعوة إلى عدم البدء بوضع الأسلحة النووية في الفضاء الخارجي، يواصل الاتحاد الروسي ومؤيدوه صرف انتباه المجتمع الدولي عن الأهداف الحقيقية للكرملين. فوراء تلك الإعلانات النبيلة تكمن نوايا عنيفة للمشاركة في سباق تسلح في الفضاء الخارجي.

ويواصل الاتحاد الروسي تحديث أسلحته وانتهاك معاهدة الأسلحة النووية المتوسطة المدى في الأراضي المحتلة مؤقتا في أوكرانيا، علاوة على تسريع مناوراته العسكرية على حدود بلدنا. ولم ننس أنه علّق تنفيذ معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، وأنه شجب المعاهدة المتعلقة بأسطول البحر الأسود التابع له في أوكرانيا.

ولاحظنا منذ عام ٢٠١٥، أي منذ إثارة موضوع عدم البدء بوضع الأسلحة في الفضاء الخارجي، أن الاتحاد الروسي لم يتخل عن خططه الحربية. وتبدو مبادرة عدم البدء بمثابة الخطوة الأولى نحو سباق جديد للتسلح في الفضاء الخارجي. ويُعدُّ مشروع القرار A/C.1/72/L.54 المعنون ”تدابير عملية أخرى لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي“ دليلا واضحا على ذلك، ويبرر كما هو الحال احتكار الاتحاد الروسي الحق في إدارة الأنشطة في الفضاء الخارجي. ومن وجهة نظرنا، فإن مشروع معاهدة بشأن منع وضع الأسلحة في الفضاء الخارجي والتهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد الأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي – الذي يدعو إليه مشروع القرار – ينص على عدد من الأحكام غير المقبولة، وتتسم المصطلحات المستخدمة فيه بالغموض والإبهام. وهو يعنى بشكل أساسي بالحطام الفضائي واستخدام القوة عبر تعريفه للأنشطة العدائية، ويكرس الحق في الدفاع عن النفس في الفضاء الخارجي وفقا للمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة، إلا أنه لن يتسنى الدفاع عن النفس دون استخدام أسلحة محظورة بموجب مشروع المعاهدة نفسها. كما أنه لا تحظر تماما منظومة الأسلحة المضادة للسواتل. وينبغي إنشاء آلية تحقق في صيغة بروتوكول منفصل وفقا لمشروع المعاهدة. وبما أن هذا البروتوكول لا يرجح إبرامه، فليس من المرجح أيضا أن يكون هناك أي نظام للتحقق إطلاقا.

وحال الاتحاد الروسي أيضا دون اعتماد مبادرة الاتحاد الأوروبي بشأن مدونة دولية لقواعد السلوك في أنشطة الفضاء الخارجي تهدف إلى تنظيم المسائل ذاتها إلى حد كبير مثلما هو حال مشروع المعاهدة. ومع ذلك، فإن مدونة الاتحاد الأوروبي تتوخى وضع قواعد مشتركة للأنشطة في الفضاء الخارجي بمشاركة جميع الدول المعنية بالأمر، في حين يتمثل الهدف الوحيد لمشروع المعاهدة في الموافقة على الأمن العسكري والسياسي في الفضاء الخارجي بالنسبة لواضعي المدونة وحدهم.

وتعتزم أوكرانيا التصويت معارضة لمشروعي القرارين A/C.1/72/L.53 و A/C.1/72/L.54 ونحث الدول الأعضاء الأخرى على أن تحذو الحذو نفسه إن أردنا تجنب سباق جديد للتسلح وتجنب الاحتكارات في الفضاء.

**السيد ثابا** (نيبال) (*تكلم بالإنكليزية*): ما تزال نيبال ترى أنه ينبغي استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه بما يحقق مزيدا من الفائدة ولصالح البشرية قاطبة. وينبغي إعطاء جميع البلدان، بغض النظر عن حجمها أو مستوى تطورها الاقتصادي أو العلمي، فرصا متساوية للحصول على التكنولوجيا الفضائية.

وما زلنا نؤمن إيمانا راسخا بأن الفضاء الخارجي تراث مشترك للبشرية جمعاء، وأنه ينبغي استخدامه دائما للأغراض السلمية. ويجب على المجتمع الدولي الالتزام بكفالة خلو الفضاء الخارجي تماما من الأسلحة والتسلح. ويجب التصدي لخطر

تسليح الفضاء الخارجي عن طريق المفاوضات الدولية المستمرة. ونعتقد أن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي سيكون لصالح صون السلم والأمن الدوليين، علاوة على كونه شرطا أساسيا لتعزيز وتوسيع نطاق التعاون الدولي في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية.

وبذلك الاعتقاد الراسخ، ستؤيد نيبال جميع مشاريع القرارات المتعلقة بالفضاء الخارجي ونزع السلاح – أي مشاريع القرارات A/C.1/72/L.3 المعنون ”منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي“ و A/C.1/72/L.46 المعنون ”تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي“ و A/C.1/72/L.53 المعنون ”عدم البدء بوضع أسلحة في الفضاء الخارجي“ و A/C.1/72/L.54 المعنون ”تدابير عملية أخرى لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي“.

**السيد الحبيب** (جمهورية إيران الإسلامية) (*تكلم بالإنكليزية*): آخذ الكلمة لشرح موقف وفد بلدي بشأن مشروعي القرارين المتعلقين بشفافية تدابير بناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي وعدم البدء بوضع أسلحة في الفضاء الخارجي، على النحو الوارد في الوثيقتين A/C.1/72/L.46 و A/C.1/72/L.53 على التوالي.

وفي حين انضم وفد بلدي إلى توافق الآراء لاعتماد مشروع القرار A/C.1/72/L.46 ويعتزم التصويت مؤيدا لمشروع القرار A/C.1/72/L.53 أود أن أسجل النقاط التالية. إن مصطلح ”أسلحة“ الوارد في مشروعي القرارين هذين في معرض الإشارة إلى سياسة الامتناع عن البدء بنشر أسلحة في الفضاء الخارجي ليس واضحا بالقدر الذي ينبغي أن يكون عليه، ولذلك قد يفسره البعض على نحو يتعارض مع الالتزامات القانونية القائمة لبعض الدول. وتمنع المعاهدات الدولية ذات الصلة الدول الأطراف من وضع أو نشر أي من أنواع أسلحة الدمار الشامل في الفضاء الخارجي أو إجراء أي تجارب لأي من أنواع الأسلحة في الأجرام السماوية.

وبالتالي، فإن فهمنا أن اعتماد سياسة عدم البدء يعني أن الدول توافق، بالإضافة إلى التزاماتها القانونية القائمة، على عدم وضع أسلحة أخرى في الفضاء الخارجي. بهذا الفهم وفي ظل عدم وجود حظر صريح لنشر الأسلحة عدا أسلحة الدمار الشامل في الفضاء الخارجي، وريثما يتحقق إبرام صك دولي يهدف إلى منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي بجميع جوانبه. ينبغي أن تُعتبر هذه السياسة متسقة مع المبدأ المقبول عالميا فيما يتعلق باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية حصرا. وبالتالي فإن أي تفسير آخر لهذه السياسة لن يرقى على الأقل إلى مستوى تلك الالتزامات ومن ثم يحد من تلك الالتزامات القانونية الصريحة ويجعل منها مجرد التزامات طوعية أحادية الجانب حتى وإن لم تتعارض بشكل كامل مع الالتزامات القانونية القائمة للدول الأطراف بموجب المعاهدات ذات الصلة. ويود وفد بلدي القول بأن تفسيرا كهذا ليس مقبولا.

وفيما يتعلق بالفقرة التاسعة من ديباجة مشروع القرار A/C.1/72/L.46 فإن الإشارة إلى الاقتراح الداعي إلى إدراج بند إضافي في جدول أعمال هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة فيما يتعلق بالتنفيذ العملي لتدابير الشفافية بناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي تقتصر على العام الماضي تحديدا، ولذلك فلا مساس فيها بأي قرار قد تتخذه هيئة نزع السلاح بشأن بنود جدول الأعمال في دورتها المقبلة في عام ٢٠١٨.

وأخيرا، فإن أي إشارة في مشروع القرار A/C.1/72/L.46 إلى التوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي لعام ٢٠١٣ (A/68/189) تستند إلى حقيقة أنها ليست وثيقة متفاوض عليها من جانب جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وبالتالي فإن

أي إمكانية لتنفيذ تلك التوصيات من جانب أي من الدول تتم على أساس طوعي وبما يتسق مع المصالح الوطنية للدول ودون أن يشكل أي سابقة قانونية. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي اتخاذ جميع تلك التدابير في امتثال تام للقانون الدولي.

**الرئيس** (*تكلم بالإنكليزية*): تشرع اللجنة الآن في البت في مشاريع القرارات في إطار المجموعة ٣ ”الفضاء الخارجي (جوانب نزع السلاح)“.

تبت اللجنة أولا في مشروع القرار A/C.1/72/L.3 المعنون ”منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي“

وأعطي الكلمة لأمينة اللجنة.

**السيدة إليوت** (أمينة اللجنة) (*تكلمت بالإنكليزية*): قدم ممثل سري لانكا مشروع القرار A/C.1/72/L.3 في الاجتماع السادس عشر للجنة المعقود في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر.

وترد أسماء مقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/72/L.3.

**الرئيس** (*تكلم بالإنكليزية*): طلب إجراء تصويت مسجل.

*أجري تصويت مسجل.*

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا – بيساو، غيانا، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور – ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

الممتنعون عن التصويت:

إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية

*اعتُمد مشروع القرار A/C.1/72/L.3 بأغلبية ١٧٥ صوتا مقابل لا شيء، مع امتناع عضوين عن التصويت.*

**الرئيس** (*تكلم بالإنكليزية*): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/72/L.46، بعنوان ”تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي“.

أعطي الكلمة لأمينة اللجنة.

**السيدة إليوت** (أمينة اللجنة) (*تكلمت بالإنكليزية*): مشروع القرار A/C.1/72/L.46 عرضه ممثل الاتحاد الروسي في الجلسة ١٦ للجنة، المعقودة في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر. وترد أسماء مقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/72/L.46. وبالإضافة إلى ذلك، انضمت ملديف أيضا إلى مقدمي مشروع القرار.

**الرئيس** (*تكلم بالإنكليزية*): أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/72/L.46 عن رغبتهم في أن تعتمده اللجنة بدون تصويت. وما لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف وفقا لذلك.

*اعتُمد مشروع القرار A/C.1/72/L.46 .*

**الرئيس** (*تكلم بالإنكليزية*): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/72/L.53، بعنوان ”عدم البدء بوضع أسلحة في الفضاء الخارجي“.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

**السيدة إليوت** (أمينة اللجنة) (*تكلمت بالإنكليزية*): مشروع القرار A/C.1/72/L.53 عرضه ممثل الاتحاد الروسي في الجلسة ١٦ للجنة، المعقودة في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر.

وترد أسماء مقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/72/L.53. وبالإضافة إلى ذلك، انضمت أوغندا أيضا إلى مقدمي مشروع القرار.

**الرئيس** (*تكلم بالإنكليزية*): طلب إجراء تصويت مسجل.

*أجري تصويت مسجل.*

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غابون، غامبيا، غواتيمالا، بيساو، غيانا، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور – ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان،

أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

إسرائيل، أوكرانيا، جورجيا، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليبريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة،، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو،، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، توفالو، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

*اعتُمد مشروع القرار A/C.1/72/L.53 بأغلبية ١٢٢ صوتا مقابل ٤، مع امتناع ٤٨ عضوا عن التصويت.*

**الرئيس** (*تكلم بالإنكليزية*): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع A/C.1/72/L.54رارقلا، المعنون ”تدابير عملية أخرى لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي“.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

**السيدة إليوت** (أمينة اللجنة) (*تكلمت بالإنكليزية*): مشروع القرار A/C.1/72/L.54 عرضه ممثلا الاتحاد الروسي والصين في الجلسة ١٦، المعقودة في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر.

وترد أسماء مقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/72/L.54. وقد صدر بيان عن الآثار المترتبة في الميزانية على مشروع القرار بوصفه الوثيقة A/C.1/72/L.60، وتم وضعه على البوابة الإلكترونية للجنة الأولى.

**الرئيس** (*تكلم بالإنكليزية*): طلب إجراء تصويت مسجل.

*أجري تصويت مسجل.*

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غابون، غامبيا، غواتيمالا، غينيا، غينيا –، بيساو، غيانا، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبريا، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، نيكاراغوا،، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو،، تونس، توفالو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا

المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

فرنسا، إسرائيل، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، تشاد، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا

*اعتُمد مشروع القرار A/C.1/72/L.54 بأغلبية ١٢١ مقابل ٥ أصوات، مع امتناع ٤٥ عضوا عن التصويت.*

**الرئيس** (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن للوفود الراغبة في التكلم تعليلا للتصويت أو شرحا للموقف بعد التصويت على مشاريع القرارات المقدمة في إطار المجموعة ٣.

**السيد خان** (باكستان) (*تكلم بالإنكليزية*): يأخذ وفد بلدي الكلمة لتعليل تصويته مؤيدا لمشروع القرار A/C.1/72/L.54، بعنوان ”تدابير عملية أخرى لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي“.

إن باكستان ملتزمة بدعم مركز مؤتمر نزع السلاح بوصفه المنتدى التفاوضي الوحيد المتعدد الأطراف لنزع السلاح الذي يمكن جميع أصحاب المصلحة من حماية مصالحهم الأمنية الحيوية، تماشيا مع مبدأ الأمن غير المنقوص للجميع. ولذلك قمنا بمعارضة النهج التي تسعى إلى التعامل بصورة انتقائية مع مسائل خارج نطاق مؤتمر نزع السلاح. وللأسف، فإن بعض البلدان تصر على تجاوز مؤتمر نزع السلاح وتنفيذ أعمال موضوعية بشأن مسائل محددة، تتناسب مع مصالحها الضيقة من خلال إنشاء أفرقة الخبراء والأفرقة التحضيرية. وقد أرغم ذلك البلدان الأخرى على اتباع نفس الإجراء.

ويمثل منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي أحد المسائل الأساسية المدرجة على جدول أعمال مؤتمر نزع السلاح، وقد اكتسب أهمية متزايدة وطابعا ملحا على مر السنين. إن تصميم بعض البلدان على تطوير ونشر نظم الأسلحة المزعزعة للاستقرار، ذات الصلة المباشرة بمسألة تسليح الفضاء الخارجي، يهدد السلم والاستقرار على الصعيدين العالمي والإقليمي. ونود أن نؤكد من جديد أن أفضل مسار للعمل هو تمكين مؤتمر نزع السلاح من بدء الأعمال الموضوعية من خلال اعتماد برنامج عمل متوازن وشامل يوفر معالجة متساوية لجميع المسائل الأساسية المدرجة في جدول أعمال مؤتمر نزع السلاح. إن تعزيز مؤتمر نزع السلاح يحقق المصلحة المشتركة للجميع من أجل إحراز تقدم ملموس بشأن نزع السلاح، وهو عِلَّة وجود المؤتمر، الأمر الذي سيؤدي إلى تحقيق الأمن المتساوي للجميع عن طريق معالجة أوجه عدم التماثل على الصعيدين العالمي والإقليمي.

**السيد ماسميجان** (سويسرا) (*تكلم بالفرنسية*): آخذ الكلمة لأعلل تصويت وفد بلدي على مشروعي القرارين A/C.1/72/L.53، المعنون ”عدم البدء بوضع أسلحة في الفضاء الخارجي“، و A/C.1/72/L.54 المعنون ”تدابير عملية أخرى لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي“.

يستند تصويتنا مؤيدين لمشروع القرار A/C.1/72/L.54 بشأن التدابير الإضافية، إلى اعتقادنا بأن من الضروري وضع قواعد ومعايير جديدة، بما في ذلك القواعد والمعايير الملزمة قانونا،

إذا أردنا منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. ونأمل أن يمكننا فريق الخبراء الحكوميين، الذي أنشأه مشروع القرار، من إعطاء زخم جديد للجهود الرامية إلى وضع هذه القواعد والمعايير. ولمواجهة هذا التحدي، ينبغي للفريق أن يتبع نهجا شاملا وأن يتجنب التركيز حصرا على منع نشر الأسلحة في الفضاء الخارجي. وعلى الرغم من أنه أحد الجوانب الهامة، فإنه لا يغطي جميع التحديات المطروحة، ومشروع المعاهدة بشأن هذه المسألة بالذات، ينطوي على أوجه قصور خطيرة. فعلى سبيل المثال، يشكل تطوير واختبار واستخدام نظم الأسلحة البرية لمهاجمة النظم في الفضاء، تحديا صعبا بوجه خاص بالنسبة للأمن الفضائي، وينبغي أن يكون محوريا في مناقشات الفريق. كما نأمل أن تتمكن جميع الدول الرئيسية التي تتمتع بقدرات فضائية من المشاركة في فريق الخبراء الحكوميين، الأمر الذي سيكون أساسيا لضمان تنفيذ توصياته.

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/72/L.53 بشأن عدم البدء بوضع أسلحة في الفضاء الخارجي، فإننا نرحب به بوصفه تعبيرا عن القلق إزاء إمكانية أن يصبح الفضاء الخارجي مكانا للمواجهة العسكرية. ومع ذلك، فإننا نشعر بالقلق إزاء الافتقار إلى بعض الاعتبارات. إن استحداث أنظمة أرضية قادرة على مهاجمة السواتل أو تعطيل البرامج الفضائية، بما في ذلك اختبار هذه النظم، يمثل مصدرا خطيرا للقلق، وفي رأينا، أنه مشكلة أكثر إلحاحا من نشر الأسلحة في الفضاء الخارجي. علاوة على ذلك، فإن مشروع القرار لا يتطرق إلى مسألة الوضع الثاني للأسلحة في الفضاء الخارجي. وهذه الاعتبارات هي السبب في امتناعنا عن التصويت على مشروع القرار. وستواصل سويسرا متابعة التغييرات في النص عن كثب، ونحن على استعداد للدخول في مناقشات مع مقدمي مشروع القرار فيما يتعلق هذه الاعتبارات المفاهيمية والتغييرات التي يمكن إدخالها على مشروع القرار لكي يتمتع بتأييد أوسع نطاقا.

**الرئيس** (*تكلم بالإنكليزية*): سنستمع إلى ما تبقى من تعليلات التصويت بعد التصويت من المكسيك والهند واستراليا وسنغافورة غدا.

تستمع اللجنة الآن إلى الوفود الراغبة في ممارسة حقها في الرد. أود أن أذكر جميع الوفود بأن مدة البيان الأول تقتصر على ١٠ دقائق والبيان الثاني على خمس دقائق.

**السيد وود** (الولايات المتحدة) (*تكلم بالإنكليزية*): آخذ الكلمة لممارسة حقي في الرد على التعليقات التي أدلى بها في وقت سابق ممثل الاتحاد الروسي فيما يتعلق بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. أود أن أوضح تماما، وكما أعتقد فإن الجميع في هذه القاعة يعرفون، بأن الولايات المتحدة تطبق بصورة أساسية الوقف الاختياري للتجارب النووية على مدى السنوات الـ ٢٥ الماضية. لقد كان هناك نقاش سليم خلال العقدين الماضيين في بلدي فيما يتعلق بتلك المعاهدة. ومن المؤكد أنه قيد الاستعراض، وكذلك الحال بالنسبة لعدد من المسائل الأخرى في مجال تحديد الأسلحة. وأعتقد أنه ينبغي لزميلنا من الاتحاد الروسي أن يعرف ذلك. وأنا أعلم أن هناك الكثير من الاهتمام في هذه الأيام من جانب روسيا في العملية الديمقراطية في الولايات المتحدة، ولكن أود فقط أن أقول إن هذا النقاش قد استمر لبعض الوقت. كما ينبغي ألا نفقد التركيز على حقيقة أن هناك بلدا واحدا يشكل أكبر تهديد لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وكلنا يعرف البلد الذي أتكلم عنه، وهو البلد الوحيد الذي أجرى هذه التجارب في القرن الحادي والعشرين.

**السيد يرماكوف** (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): أود أن أرد على البيان الذي أدلت به في وقت سابق ممثلة أوكرانيا. وغني عن القول أن ما سمعناه منها للتو ليس له علاقة بما نناقشه هنا في اللجنة الأولى. ومع ذلك، قد يكون من المفيد النظر فيه، لأنه يكشف عن الوجه الحقيقي للنظام القومي المتطرف الذي تولى السلطة في كييف في عام ٢٠١٤ من خلال انقلاب

دموي ضد الدستور، أيدته للأسف الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي. ومن دواعي الأسف أن هذه هي الحالة الحقيقية اليوم في ما يسمى أوروبا الديمقراطية.

نحن في الواقع مندهشون إلى حد ما من أن أوكرانيا لم تتهم روسيا بعد بإلقاء قنبلة ذرية على اليابان، وبالقصف الكاسح لشعب فييت نام باستخدام النابالم، ومهاجمة يوغوسلافيا، وغزو العراق، وتدمير ليبيا أو إنشاء الدولة الإسلامية في العراق والشام من خلال أفعالنا. وربما أن كل ذلك سيأتي مستقبلا من النظام القومي المتطرف في كييف. لذلك أود بالنيابة عن روسيا أن أقول لشعب أوكرانيا الشقيق – الذي لديه بدون شك، وجهة نظر مختلفة تماما عن كل ما سمعناه للتو من خلف اللوحة التي تحمل اسم أوكرانيا – بأنني أعتذر مقدما عما يسمعونه وسيواصلون على الأرجح سماعه من ممثلة أوكرانيا.

ومن المخزي بشكل يدعو إلى الحزن أن يحدث هذا. وأود أن أقول مرة أخرى إننا سنعتبر دائما أبناء الشعب الأوكراني أشقاءنا. إننا أساسا شعب واحد، ونشعر بالأسى البالغ إزاء ما يجري في أوكرانيا ونتعاطف مع أبناء شعبها.

**السيد ري إيم إيل** (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) (*تكلم بالإنكليزية*): استمعنا للتو إلى الملاحظات التي لا أساس لها من الصحة من جانب نظام الولايات المتحدة. وأود أن أوضح موقف جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية فيما يتعلق بالأسلحة النووية والقذائف التسيارية العابرة للقارات بوصفها خيارات مشروعة للدفاع عن النفس في مواجهة التهديد النووي الواضح والحقيقي الذي تشكله الولايات المتحدة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

إن جوهر الحالة في شبه الجزيرة الكورية هو المواجهة بين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والولايات المتحدة، حيث تحاول جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الدفاع عن كرامتها الوطنية وسيادتها ضد السياسات العدائية والتهديدات النووية للولايات المتحدة. وإزاء جميع هذه المقاصد والأهداف، فإن قواتنا النووية الوطنية هي عوامل ردع جديدة ترمي إلى القضاء على التهديد النووي من قبل الولايات المتحدة ومنعها من غزونا عسكريا. إن هدفنا النهائي هو تحقيق توازن في القوى مع الولايات المتحدة. ويتعارض الانضمام إلى معاهدة حظر التجارب النووية مع حقوقنا السيادية، ولا جدوى من الحديث عما إذا كانت الولايات المتحدة طرفا في المعاهدة أم لا.

أخيرا، أود أن أوضح للولايات المتحدة، كما ذكرت في جلسات سابقة، أنها إذا كانت تريد تحقيق السلام والاستقرار في شبه الجزيرة الكورية، فكل ما ينبغي لها عمله هو أن تفكك جميع أسلحتها النووية وأن تصبح من الدول الموقعة على معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بوصفها دولة غير حائزة للأسلحة النووية. وبخلاف ذلك، ينبغي لها النظر في كيفية التعايش مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بوصفها دولة نووية.

**السيد وود** (الولايات المتحدة) (*تكلم بالإنكليزية*): أعتذر عن أخذ الكلمة مرة أخرى. وسأتكلم بإيجاز شديد. أقول مرة أخرى لممثل نظام بيونغ يانغ إن بلده ناشز ومنبوذ. وينبغي لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الوفاء بالتزاماتها الدولية وإنهاء السلوك الاستفزازي والأعمال التي تهدد السلام في شبه الجزيرة الكورية وخارجها. وعندها فحسب ستتوفر لها فرصة لنيل رضا المجتمع الدولي. وإلى أن يحدث ذلك، فإنها تظل ناشزة ومنبوذة. وليس لكلماتها أي مصداقية على الإطلاق في هذه القاعة.

**السيدة بيلا** (أوكرانيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): أعتقد أننا سمعنا الكثير جدا من ممثل روسيا. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لكي أوجه انتباه اللجنة إلى كلمات ممثل نظام بوتين، وأن أقول هنا، كما نعرف جميعا، إن كل فعل إجرامي ترتكبه الدولة الروسية سيحال إلى القضاء في نهاية المطاف في لاهاي.

**السيد ري إيم إيل** (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) (*تكلم بالإنكليزية*): إن وفد بلدي يرفض تماما الادعاءات

الاستفزازية التي أدلى بها ممثل الولايات المتحدة. وقد قلت مرارا وتكرارا إن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ستدافع عن سلامها وأمنها باستخدام رادعها النووي القوي، الذي سيسهم أيضا في صون السلام والأمن العالميين.

**السيد يرماكوف** (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): سيدي الرئيس، لن أستغل حسن نواياكم أكثر إذ إنني بالتأكيد لن آخذ أكثر من خمس دقائق.

ربما بوسعي ألا أرد على الإطلاق، ولكن أود أن أوجه انتباه اللجنة إلى حقيقة أنه من المفيد لنا جميعا بلا شك أن نسمع ما تقوله الممثلة الحالية لأوكرانيا حتى نتمكن من تفادي تكرار الأخطاء الرهيبة التي تم ارتكابها في كييف في عام ٢٠١٤. وإلا، فإن ما يحدث هناك يمكن أن يحدث في مكان آخر.

أما بالنسبة للمحكمة في لاهاي، فلربما كانت ممثلة أوكرانيا لا تعرف ما هي. وربما لم يكن تحصيلها الدراسي جيدا ولم تسمع عن محكمة نورمبرغ، التي أدانت صنف البشر – بمن فيهم النازيون والفاشيون – الذين يجري الآن الإعلاء من شأنهم في كييف. وأعتقد أن كل شخص تقريبا في أي مكان من العالم يرى أنه لا مكان لهؤلاء الأشخاص. ونحن متأكدون من أن الحالة في كييف ستعود إلى طبيعتها عاجلا أم آجلا.

**السيدة بيلا** (أوكرانيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أن أوجه انتباه اللجنة إلى أنه وفقا للنظام الداخلي، فإن من غير المقبول أن يبدي الممثلون ملاحظات شخصية.

**الرئيس** (*تكلم بالإنكليزية*): لقد استنفدنا الوقت المتاح لنا اليوم. ستستمع اللجنة إلى بقية المتكلمين في سياق تعليل التصويت، وستتناول مشاريع القرارات والمقررات الواردة في الورقة غير الرسمية A/C.1/72/INF.3 غدا في تمام العاشرة صباحا.

*رُفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠*